

مَطْلَعُ البَدْرِينِ

فِي مَنْ يُؤْتَى أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ

تأليف

الشيخ العلامة الكمال السيوطي

رحمه الله

حقَّقه وخرَّج أحاديثه وعلَّق عليه

سليم بن عيد الهلالي

دار الهجرة للنشر والتوزيع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَطْلَعُ الْبَدْرَيْنِ
فِي مَنْ يُؤْتَى أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ

٧١/٥/١٣١٥
جميع الحقوق محفوظة لدار الهجرة
الطبعة الأولى
١٤١٠هـ - ١٩٨٩م

الناشر
دار الهجرة للنشر والتوزيع
المملكة العربية السعودية - الدمام
هاتف: ٨٩٨٣٠٠٤ - ٨٩٥٢٤٩٦
ص . ب : ٢٠٥٩٧ - الثقبه : ٣١٩٥٢

المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ ؛ نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُهُ ، وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ ؛ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يَضِلَّ ؛ فَلَا
هَادِيَ لَهُ . وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا
عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ .

أما بعد :

فهذه رسالة مستطابة، جمعت في ثناياها جملاً عطرة من أحاديث
رسول الله ﷺ وآثار السلف الصالح، ذات معنى رائق، يجلي سعة رحمة
الله بعباده الذين أنابوا إليه، فاتاهم أجرهم مرتين .

هذا التعبير فيه زيادة امتداد للأجر، وزيادة فيض، فهو حاضر، مهياً،
ينظرها فضلاً من الله ومنة .

لقد يغدق الله على أهل الخير؛ ليتمكنهم من أعمال كثيرة، ما كانوا
بالغيها لو لم يبسط الله لهم؛ ليشكروا نعمة الله، ويدخروا بذلك كله رصيلاً
من الحسنات، يستحقونه بصلاحتهم، وبما يعلمه الله من الخير في

قلوبهم، ويتتهوا إلى مضاعفة رصيدهم من الخير والرضوان، وفضل الله أكبر، والله واسع عليم.

وقد جمعها عالم موسوعي، فرأيتُ أن أبعثها من مرقدِها؛ لترى النور، فيظفرَ العاملون المخلصون بكنز عظيم، يدلُّهم إلى سبل تتضاعف فيها الحسنات أضعافاً كثيرة.

فأجريت قلمي فيها:

١ - مقابلةً بعد أن فرغتُ من نسخها عن الأصل، وفعلت ذلك مراتٍ؛ لأتجنب أي سقط، أو تصحيف، أو وهم.

٢ - ضبطاً؛ ليتيسر فهمها على القارئ.

٣ - تخريجاً لأحاديثها وآثارها في ضوء قواعد علم المصطلح والرجال، غير مقلد لأحد، مستأنساً بأقوال أئمة الصناعة الحديثية.

٤ - عزوتُ الآيات إلى مظانها في كتاب الله.

٥ - صنعتُ فهرس علمية حتى يتناول طالب العلم فوائدها بيسر.

١ - فهرس الآيات القرآنية.

٢ - فهرس الأحاديث النبوية الصحيحة.

٣ - فهرس الأحاديث النبوية الضعيفة.

٤ - فهرس الآثار الصحيحة.

٥ - فهرس الآثار الضعيفة.

٦ - فهرس الرواة المترجم لهم.

٧ - ثبت المراجع والمصادر.

٨ - فهرس المواضيع والفوائد.

وكتبه

حامداً ومصلياً ومسلماً: أبو أسامة سليم
ابن عيد الهلالي ضحوة الأحد لسبع ليال
بقيت من المحرم سنة ألف وأربع مئة
وعشرة من هجرة رسولنا محمد ﷺ في
عمان البلقاء، عاصمة الأردن.



ترجمة المصنف

اسمه ونسبه :

هو أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، جلال الدين الشُّيوطي، وكان يعرف بابن الأسيوطي.

مولده :

ولد في القاهرة ليلة الأحد، مستهل رجب الفرد، سنة (٨٤٩ هـ).

نشأته :

مات أبوه وهو ابن ست سنين، فكفله الشهاب ابن الطباخ. ولقد حبا الله الشُّيوطيَّ بذاكرة واعية، وذكاء حادٍّ، وجلدٍ عجيب، وهمة لا تعرف الكَلل، حتى اشتغل بطلب العلم في باكورة الصبا، فحفظ القرآن الكريم وهو دون ثمان حجج، واستظهر عدداً من المتون، وقالوا: كان يحفظ مثني ألف حديث.

لقبه :

كان يلقب بابن الكتب؛ لأن أباه طلب إلى أمه أن تأتيه بكتاب من

المكتبة، فأجاءها المخاض بين الكتب، فوضعتة وحوله الكتب، فبذلك لُقِّب.

وكبر هذا اللقب، حتى صار السيوطي أبا الكتب، حيث بلغت مكتبته التي خطها بيمينه نحو ست مئة كتاب، بين رسالة ذات ورقات معدودة، ومجلدات عدة.

رحلاته في طلب العلم:

سافر إلى الشام، والحجاز، واليمن، والهند، والمغرب، والتكرور (تشاد).

أخلاقه:

كان السيوطي - رحمه الله - عفيفاً، قانعاً برزقه، لا يمد عينه إلى ما سواه، وكان الأمراء والأغنياء يأتونه يبغون زيارته وصلته؛ عارضين عليه الأموال النفيسة، فيردها.

ومن أمثلة ذلك أن السلطان المملوكي قانصوه الغوري أهدى إليه خصياً وألف دينار، فردَّ الألف، وأخذ الخصي، فأعتقه، وجعله خادمه، وقال لقاصد السلطان:

«لا تعد تأتينا بهدية، فإن الله أغنانا عن مثل ذلك».

لكنه كان - رحمه الله - معتزاً بنفسه جداً، لا يرى في معاصريه من يضاهيه، وكان تعتربه حدة زائدة.

أما اعتزازه بنفسه؛ فهو واضح في أقواله التي يصف فيها نفسه، فقال

في «حسن المحاضرة» (١ / ١٤١).

«والذي أعتقده أن الذي وصلت إليه من هذه العلوم السبعة لم يصل إليه ولا وقف عليه أحد من أشياخي ؛ فضلاً عما هو دونهم . ولو شئت أن أكتب في كل مسألة مصنفاً بأقوالها وأدلتها النقلية والقياسية ومداركها ونقوضها وأجوبتها ؛ لقدرت على ذلك من فضل الله ، لا بحولي ، ولا بقوتي» .

وقال في «تناسب الدرر» (ص ١٥٠) :

«فانظر إلى هذه الدقيقة التي فتح الله بها ، ولا يغوص عليها إلا غواص» .

بل ادعى أنه مجدد المئة التاسعة ، فقال في «أرجوزته في التجديد» :

وهذه التاسعة المئين قد أتت ولا يخلف الهادي
وقد رجوت أنني المجدد فيها ففضل الله ليس يُجحد

وقال في رسالة «الكشف عن مجاوزة هذه الأمة الألف» (٢ / ١٦٦ -

الحاوي) :

«وينكر على دعواي الاجتهاد والتفرد بالعلم على رأس هذه المئة» .

وأما حديثه ؛ فهذا واضح في خصوماته مع كثير من معاصريه .

ومن ذلك مشاحنته مع تلميذ أبيه وصديقه ابن ظهيرة ، وقد أوردها

السيوطي في «نظم العقيان» (ص ٢٠) .

وخصومته مع السخاوي لا تخفى على صغار طلبة العلم، وقد قال كل منهما في الآخر ما لم يقتله مالك في الخمر، نسأل الله السلامة في القول والعمل، والعدل في الرضا والغضب.

مصنفاته:

مؤلفاته كثيرة ذائعة في حياته ومماته، وكانت في علوم متعددة؛ كالتفسير، والحديث، والفقه، والنحو، والتاريخ، والأصول، والمصطلح، وعلوم القرآن، والتوحيد، والبلاغة، والأدب.

ومعظمها تلخيص لما يقرأ، وتبويب لما يطالعه؛ فهي تخلو من الأصالة والإبداع، وتغيب شخصيته العلمية في خضم الأقوال التي ينقلها، وكأنه تأثر بسمة عصره، فالإنسان ابن بيئته.

ومن أمثلة ذلك أنه صنف رسائل ساير فيها ما شاع في عصره؛ كالأفكار الصوفية التي ليس لها عين ولا أثر في دين الله، ولكنها توافق العامة، وهذه الطامة.

مثل:

القول بحياة الخضر.

وتأييد استعمال السبحة.

ووجود الأبدال والأقطاب.

حتى إنه يصنف في الموضوع الواحد عدة رسائل، ويسميها بأسماء متعددة؛ كرسائله في حياة أبي الرسول ﷺ وإسلامهما، فقد جلب بخيله

ورجله؛ ليثبت صحة حديث موضوع، وأنى له.

ولا شك أن قيمة كتبه متفاوتة؛ لأنها مرتبطة بقيمة الأصل الذي اعتمده.

وقد تجد في كتبه بعض التعارض والتناقض والتضارب، وهذا يعود إلى اختلاف أصحاب الكتب التي يقوم بمراجعتها، ولكن الوقت فجئه، فلم يستطع إعادة النظر فيما نقل، فلم ينج من هاتيك الأوهام والزلات، ومن الذي يسلم؟!

ولمكتبة السيوطي العلمية قيمة عظمى، تتمثل في:

١ - حفظ السيوطي حقائق علمية وأخباراً فقدت أصولها، فلولا أنه نقلها؛ لما عرفنا عنها شيئاً.

٢ - جمع أشتات المعارف الموزعة في كثير من المصادر في رسائل خاصة، فسَهّل الرجوع إليها، وتيسرت معرفتها.

٣ - مكن لحقائق علمية أن تذيع بين الناس في حياته ومماته؛ لأن انتشار كتبه وشهرتها لا يخفى.

وفاته:

توفي - رحمه الله - في ١٩ جمادى الأولى سنة (٩١١ هـ).

مصادر ترجمته:

١ - «البدر الطالع»: الشوكاني (١ / ٣٢٨ - ٣٣٥).

٢ - «حسن المحاضرة»: السيوطي، (١ / ١٨٨ - ١٩٥).

- ٣- «شذرات الذهب»: ابن العماد الحنبلي، (٨ / ٥١ - ٥٥).
- ٤- «الضوء اللامع»: السخاوي، (٤ / ٦٥ - ٧٠).
- ٥- «عقود الجواهر»: جميل العظم، (ص ١٩٤ - ٢١٦).
- ٦- «الكواكب السائرة»: الغزي، (١ / ٢٢٩ - ٢٣١).
- ٧- «معجم المؤلفين»: عمر رضا كحالة، (٥ / ١٢٨ - ١٣١).
- ٨- «النور السافر»: العيدروسي، (ص ٥٤ - ٥٨).
- ٩- «هدية العارفين»: البغدادي، (١ / ٥٣٤ - ٥٤٤).



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ



كتاب مصلح البدرين في تزويجهم وتزويج تاليف
أد الشيخ العلامة الكحل السيري رحمه الله

البحر في مصلح علي عبادته الذي اصطنع ويعرفه وفتح اللام
في تزويجهم وتزويج جمع من ذلك عشية وردت في عدة احاديث
ونصتها في ابيات ثم وجدت على عدة اخرى باردت جمع ذلك
في دعوى الامامة والله الموفق قال الله تعالى بما احب الازواج
نبيه صلى الله عليه وسلم ومن يفت منكم له ورسوله وتعمل
صالحا نرتضاهم امرتين وقال تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا
الله وامنوا برسوله يوتكم كليلين من رحمته وقال تعالى الذين
اتيناهم الكتاب من قبله هم به يوعزون واخذ ايتان عليهم فالوا
امتابه انه المؤمن بنا انا كنا من قبله مسلمين اولايك يوتون
اجهم مرتين وفان تعلق وما امر الله وما اولادكم بالثمة تفر بكم
عندنا زلف الامن امر عمل صالحا واولايك لهم جاهد الضعيف
بما عملوا واخرج الشيطان عن اوصوس الاشعيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لله لهما اجران في لطف يوتون
اجهم مرتين رجل من اهل الكتاب امن بنبيه وادرك النبي صلى
الله عليه وسلم قبل ان يبه وصرفه فله اجران وعبد مملوك

ان

كذاك شهيد في البمار ومزاني ۱۱ له الغتل من اهل الكتاب بالحق
 وحال علم مدرثم مسبع ۱۱ وضرة لدى اله في الشديدي عيفا
 ومسمع في كعبة فذو وتي ۱۱ بناخي صبا اول مسيل وفا
 وحاجك عص مع الامع مؤن ۱۱ ومزبان في وقت البسلام صرغا
 وعامل خيم عجيبا في ان جحا ۱۱ هي في جامع مستبشر بالذي ارتقا
 ومغتسيل في جمعة من جنابة ۱۱ ومن يبه حفا فذ غدا من صفا
 وما يشيكل في جمعة من اتى ۱۱ بدأ اليوم خيم أما يضاعبه مكلفا
 ومن حتمه فد جا به من صلاحه ۱۱ ونازع نعلان نجيم تسيفا
 ومنبع ميتا حياة من اهل ۱۱ وصتصع النوا بيل وروا الثفا
 وفي صحب يفر او فاره مع يا ۱۱ بتعصيح معناه الشريفي عيفا
 ۱۱ ۱۱ أنتهت الرسالة بحم الله تعالى وحسن عونه وتربيه ۱۱ ۱۱
 ۱۱ ۱۱ الجليل وا حول وافوة الابا لله العلي العليم ۱۱ ۱۱
 ۱۱ ۱۱ وكان (بر) في من كتابتها يوم الخميس ۱۱ ۱۱
 ۱۱ ۱۱ ۲۰ في ربيع (ش) ۱۱ ۱۱
 ۱۱ ۱۱ ۳۷۰ هـ ۱۱ ۱۱

انما في هذا الكتاب
 سلمة
 انما في هذا الكتاب
 انما في هذا الكتاب
 انما في هذا الكتاب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا وَمَوْلَانَا مُحَمَّدٍ وَسَلَّمَ بِرَأْسِ الْكَلِمَاتِ


كتاب

«مَطْلَعُ الْبَدْرَيْنِ فِيمَنْ يُؤْتَى أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ»

تأليف

الشيخ العلامة الكمال السيوطي

- رَحِمَهُ اللَّهُ -



مَطْلَعُ الْبَدْرَيْنِ فَيَمَنُ يُؤْتَى أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ، وَسَلَامٌ عَلَى عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى .

وَيَعُدُّ:

فَقَدْ وَقَعَ الْكَلَامُ فَيَمَنُ يُؤْتَى أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ، فَجَمَعْتُ مِنْ ذَلِكَ عَشْرَةَ
وَرَدَّتْ فِي عَشْرَةِ أَحَادِيثَ، وَنَظَّمْتُهَا^(١) فِي آيَاتٍ، ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى عِدَّةٍ
أُخْرَى؛ بَادَرْتُ جَمَعَ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْكُرَّاسَةِ.

وَاللَّهُ الْمُوفِّقُ .

قال الله - تعالى - مُخَاطِباً أَزْوَاجَ نَبِيِّهِ ﷺ

﴿وَمَنْ يَقْنُتْ مِنْكُمْ لِي وَرَسُولِهِ وَتَعْمَلْ صَالِحاً نُؤْتِهَا أَجْرَهَا
مَرَّتَيْنِ﴾^(١) .

وقال - تعالى :

(١) فِي الْأَصْلِ: «وَنَضَمْتُهَا»، وَالصَّوَابُ مَا أَثْبَتَهُ .

(٢) الْأَحْزَابُ: ٣١ .

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنَ رَحْمَتِهِ﴾ (٣).

قال - تعالى :

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِهِ هُمْ بِهِ يُؤْمِنُونَ وَإِذَا يُتْلَىٰ عَلَيْهِمْ قَالُوا آمَنَّا بِهِ إِنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا مِنْ قَبْلِهِ مُسْلِمِينَ . أُولَٰئِكَ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ﴾ (٤).

وقال - تعالى :

﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرَّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَىٰ إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضَّعْفِ بِمَا عَمِلُوا﴾ (٥).

وأخرج الشيخان^(٦) عن أبي موسى الأشعري قال : قال رسول الله ﷺ :

«ثلاثة لهم أجران (وفي لفظ : يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ) (٧) :

رجلٌ من أهل الكتاب؛ آمن بنبيِّه، وأدرك النبيَّ ﷺ، فأمن به،

(٣) الحديد: ٢٦ .

(٤) القصص: ٥٢ - ٥٤ .

(٥) سبأ: ٣٧ .

(٦) أخرجه البخاري (١ / ١٩٠ ، ٦ / ١٤٥ و ٤٧٨ ، ٩ / ١٢٦ - فتح)، ومسلم (٢ /

١٨٧ - ١٨٩ - نووي)، والسياق لمسلم .

(٧) عند البخاري (٦ / ١٤٥ - فتح)، ومسلم (٢ / ١٨٧ - ١٨٩ - نووي) .

وصدّقه؛ فله أجران.

وعبدٌ مملوكٌ؛ أَدَى حَقَّ الله، وحقَّ سيده؛ فله أجران.

ورجل كانت له أمة، فأدبها، فأحسن أدبها، ثم أعتقها، وتزوَّجها؛

فله أجران».

وأخرج الطبراني في «الكبير»^(٨) عن أبي أُمّامة قال: قال رسول الله ﷺ

(٨) برقم (٧٧٨٦)، وأحمد (٥ / ٢٥٩)، والرويانى فى «مسنده» (٣٠ / ٢٢٠ /

١)؛ من طريق سليمان بن عبد الرحمن عن القاسم عن أبي أُمّامة قال:

شهدتُ خطبة النبي عام حجة الوداع، فقال قولاً كثيراً حسناً جميلاً، ثم كان فيما

قال:

«مَن أسلم من أهل الكتابين؛ فله أجره مرتين، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا، ومن أسلم من المشركين؛ فله أجره، وله مثل الذي لنا، وعليه مثل الذي علينا».

قلت: وهذا إسناد حسن.

القاسم؛ هو ابن عبد الرحمن أبو عبد الرحمن، صاحب أبي أُمّامة، وهو صدوق؛

كما نص عليه الحفاظان: الذهبي في «الكاشف»، وابن حجر في «التقريب».

وسليمان بن عبد الرحمن؛ هو الخراساني؛ ثقة.

(تنبيه):

وقع عند أحمد: «يوم الفتح»؛ بدل: «حجة الوداع»، ولفظ: «حجة الوداع» أصح

للولجوه الآتية:

١ - الراوي عن سليمان عند أحمد والرؤياني هو ابن لهيعة، لكن الراوي عنه عند

الرويانى هو عبد الله بن وهب، وعند أحمد يحيى بن إسحاق السليحيني، وراويه ابن وهب

عن ابن لهيعة أصح؛ لأنه أحد العبادلة.

٢ - وتابع الليث بن سعد عبد الله بن وهب عند الطبراني.

وهكذا يكون لفظ: «حجة الوداع» أصح من «يوم الفتح».

- يخطب عام حجة الوداع :-

«مَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِينَ؛ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، وَمَنْ أَسْلَمَ مِنَ الْمَشْرِكِينَ؛ فَلَهُ أَجْرُهُ».

وأخرج (٩) أيضاً عن أبي أمامة؛ قال رسول الله ﷺ:

«أَرْبَعَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ:

أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ

وَمَنْ أَسْلَمَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ.

وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَّةٌ، فَأَعْجَبَتْهُ، فَأَعْتَقَهَا، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا.

وَعَبْدٌ مَمْلُوكٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَادَاتِهِ» (١٠).

وأخرج الشيخان (١١) عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله

ﷺ قال:

(٩) في «الكبير» برقم (٧٨٥٦) من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعاً.

وضعه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤ / ٢٦٠).

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ لأن علي بن يزيد متروك؛ كما بينته في «الشهاب

الثاقب».

(١٠) هكذا في الأصل، وفي «المعجم الكبير»: «ساداته».

(١١) أخرجه البخاري (٥ / ١٧٥ - فتح)، ومسلم (١١ / ١٣٥ - نووي)، والسياق

لمسلم.

«إِنَّ الْعَبْدَ؛ إِذَا نَصَحَ لِسَيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ؛ فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ».

وأخرج (١٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ
«للعبد المملوك الصالح أجران».

وأخرج الشيخان (١٣) عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله ﷺ

قال:

«الماهرُ بالقرآنِ معَ السَّفَرَةِ، الكِرَامِ البَرَّةِ، والذي يقرؤه وهو عليه شاقٌّ؛ له أجران».

وأخرج الدارمي في «مسنده» (١٤) عن وهب الذمري (١٥) قال:

(١٢) أخرجه البخاري (٥ / ١٧٥ - الفتح)، ومسلم (١١ / ١٣٥ - ١٣٦ - نووي)،

وفي الحديث زيادة مدرجة؛ لفظها:

«والذي نفسي بيده، لولا الجهاد في سبيل الله، وبر أمي؛ لأحببت أن أموت وأنا

مملوك».

كما نبه على ذلك النووي، وابن حجر - رحمهما الله - وهي من كلام أبي هريرة

- رضي الله عنه.

(١٣) أخرجه البخاري (١٣ / ٥١٨ - فتح)، ومسلم (٦ / ٨٤ - نووي)، والسياق

له.

(١٤) هو فيه (٢ / ٤٤٤ - ٤٤٥)؛ مقطوع، صحيح الإسناد.

(١٥) في الأصل: «الزمري»، وما أثبتته هو الصواب، وهو وهب بن منبه، نسبة إلى

(ذمار)، قرية في اليمن قرب صنعاء.

انظر: «تهذيب التهذيب» (١١ / ١٦٧)، و«اللباب» (١ / ٥٣١).

مَنْ أَتَاهُ الْقُرْآنُ، فَقَامَ بِهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، وَعَمِلَ بِمَا فِيهِ، وَمَاتَ عَلَى الطَّاعَةِ؛ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ السَّفَرَةِ وَالْأَحْكَامِ.

وَالسَّفَرَةُ: الْمَلَائِكَةُ. وَالْأَحْكَامُ: الْأَنْبِيَاءُ (١٦).

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ وَأَبُو دَاوُدَ (١٧) عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَأَبِي هُرَيْرَةَ؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:

«إِذَا اجْتَهَدَ الْحَاكِمُ، فَأَصَابَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا اجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ؛ فَلَهُ أَجْرٌ».

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الشَّعْبِ» مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ (١٨) عَنْ مَعْمَرِ بْنِ مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ - عَنْ (١٩) رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي رَبِيعَةَ -:

أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ حِينَ اسْتَخْلَفَ؛ قَعَدَ فِي بَيْتِهِ حَزِينًا، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرٌ، فَأَقْبَلَ عَلَى عَمْرِو يَلُومُهُ، فَقَالَ:

أَنْتَ كَلَّفْتَنِي هَذَا.

(١٦) هَذَا التَّفْسِيرُ مِنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَحَدِ رَوَاةِ الْحَدِيثِ؛ كَمَا فِي «سُنَنِ الدَّارِمِيِّ».

(١٧) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٣ / ٣١٨ - فَتْحُ)، وَمُسْلِمٌ (١٢ / ١٣ - ١٤ - نَوَوِي)، وَأَبُو دَاوُدَ (٣٥٧٤).

(١٨) وَأَخْرَجَهُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١١ / ٣٢٨ / ٢٠٦٧٤).

(١٩) هَكَذَا فِي الْأَصْلِ، وَهُوَ غَيْرُ مُوجُودٍ فِي «الْمُصَنَّفِ»، وَالصُّوَابُ حَذْفُهَا؛ كَمَا فِي «الْمُصَنَّفِ»؛ لِأَنَّ جُمْلَةَ: «رَجُلٍ مِنْ آلِ أَبِي رَبِيعَةَ» تَعُودُ عَلَى مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ؛ لِأَنَّهُ مِنْ آلِ أَبِي رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَخْزُومِيِّ.

وشكا إليه الحكم بين الناس .

فقال [له] (٢٠) عمر :

أما علمت أن رسول الله ﷺ قال :

«إنَّ الوالي إذا اجتهدَ، فأصابَ الحقَّ ؛ فله أجرانِ ، وإذا اجتهدَ ، فأخطأَ ؛ فله أجرٌ واحدٌ» (٢١) .

وأخرج الشيخان (٢٢) عن زينب امرأة عبد الله بن مسعود قالت :

جئتُ إلى النبي ﷺ وأسأله ، فإذا امرأةٌ من الأنصارِ حاجتُها حاجتي ، فخرجَ علينا بلالٌ ، فقلنا له :

ائتِ رسولَ اللهِ ﷺ فأخبره أن امرأتينِ بالبابِ ؛ يسألانِكَ : أتجزىءُ

الصدقةُ عنهما على أزواجهما ، وعلى أيتامٍ في حجرِهِما؟

فدخلَ بلالٌ ، فسأله ، فقال :

«لها أجرانِ : أجرُ القرابةِ ، وأجرُ الصدقةِ» .

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٢٣) عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ

(٢٠) ليست في الأصل ، واستدركت من مصادر التحقيق .

(٢١) إسناده ضعيف ؛ فيه علتان :

الأولى : ضعف موسى بن إبراهيم .

الثانية : الانقطاع ؛ لأن موسى بن إبراهيم لم يدرك أبا بكر .

(٢٢) أخرجه البخاري (٣ / ٣٢٨ - فتح) ، ومسلم (٧ / ٨٦ - ٨٧) .

(٢٣) برقم (٧٨٣٤) ، من طريق عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم عنه

قال:

«إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى ذِي الْقَرَابَةِ يُضَعَفُ أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ».

وأخرج في «الأوسط»^(٢٤) عن ابن مسعود أن امرأة سألت النبي ﷺ هل لها من الأجر في زوجها وأيتام في حَجْرِها - وهم بنو أخيها - أن يُجْعَلَ صدقتها فيهم؟

فقال:

«نعم، لها أجران: أجر القرابة، وأجر الصدقة».

وأخرج عن جمرة^(٢٥) بنت قحافة قالت: قلت: يا رسول الله! زوجي

قال الهيثمي في «المجمع» (٣ / ١١٧):

وفيه عبيد الله بن زحر، وهو ضعيف.

قلت: إسناده ضعيف جداً؛ لأن علي بن يزيد متروك؛ كما سبقت الإشارة إليه.

(٢٤) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ١١٧):

رواه الطبراني في «الأوسط»، والبخاري بنحوه، وفيه حجاج بن نصر؛ وثقه ابن حبان

وغيره، وفيه كلام، ورجال البزار رجال الصحيح.

قلت: صوابه: حجاج بن نصير، وهو الفساطيطي؛ ضعيف.

وأخرجه البزار (١ / ٤٤٩ - الكشف)، والنسائي في «عشرة النساء» (٣٢١)؛ من

طريق عبيد الله بن موسى: ثنا إسرائيل عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم عن علقمة عن

عبد الله: (وذكره بنحوه).

قلت: إسناده حسن؛ رجاله ثقات؛ غير إبراهيم بن المهاجر، فقد أخرج له مسلم،

وفيه كلام يسير لا يضر، فلا ينزل حديثه عن درجة الحسن.

وللحديث شاهد في «الصحيحين»، مضى (ص ٢٥).

(٢٥) في الأصل: «حمزة»، والصواب ما أثبتته من تراجم الصحابة.

محتاج، فهل يجوز أن أعودَ عليه؟

قال: «نعم، لك أجران» (٢٦).

وأخرج ابن ماجه (٢٧) عن أبي بن كعب أن رسول الله ﷺ دعا بماء، فتوضأ مرة مرة، فقال:

(٢٦) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٤ / ٢١٠): حدثنا جعفر بن محمد الفريابي:

ثنا بشر بن الوليد: ثنا الحسين بن عازب: ثني شبيب بن غرقدة عنها به.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ١١٩):

وفيه الحسن بن عازب، ولم أجد من ترجمه.

قلت: فالإسناد ضعيف.

(٢٧) برقم (٤٢٠)، والدارقطني (١ / ٨١)؛ من طريق إسماعيل بن قَعْنَب أبو بشر:

ثنا عبد الله بن عرّادة الشيباني عن زيد بن الحوّاري عن معاوية بن قرّة عن عبید بن عمر عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف؛ لضعف زيد والراوي عنه.

والحديث؛ ضعفه ابن تيمية في «الاختيارات العلمية» (ص ٣٨٨) وغيره.

قلت: لكن للحديث شواهد كثيرة، يرتقي بها إلى درجة الحسن؛ منها حديث أنس

ابن مالك؛ قال:

«دعا رسول الله ﷺ بوضوء، فغسل وجهه مرة، ويديه مرة، ورجليه مرة، وقال:

هذا وضوء لا يقبل الله - عز وجل - إلا به.

ثم دعا بوضوء، فتوضأ مرتين مرتين، وقال:

هذا وضوء، من توضأ؛ ضاعف الله له الأجر مرتين.

ثم دعا بوضوء، فتوضأ ثلاثاً، وقال:

هكذا وضوء نبيكم ﷺ، والنبيين قبله. أو قال: هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي».

أخرجه ابن شاهين في «الترغيب» (ق ٢٦٢ / ١ - ٢) عن محمد بن مصفى: أنا ابن

أبي فديك؛ قال: حدثني طلحة بن يحيى عنه به: (فذكره).

«هذا وظيفة الوضوء».

ثم توضع مرتين مرتين، ثم قال:

«وضوء؛ من تَوَضَّأَهُ؛ أعطاه الله كَفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ».

ثم توضع ثلاثاً ثلاثاً، فقال:

«هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي».

وأخرج سعيد بن منصور، وأحمد، والحاكم؛ عن ابن عمر مثله،

ولفظه:

«ضَاعَفَ اللهُ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ» (٢٨).

= وهذا إسناد رجاله ثقات، ولكنه منقطع، فإن طلحة بن يحيى - وهو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقى - لم يلق أحداً من الصحابة.

ولكنه شاهد قوي لحديث أبي بن كعب يرقى به لدرجة الحسن.

(٢٨) هو في «المسند» (٥٧٣٥ - شاكر)، و«المستدرک» (١ / ١٥٠).

ووصفه الحاكم بأنه مرسل مشهور.

قال الذهبي في «التلخيص»:

مداره على زيد العمي، وهو واه.

قلت: وأخرجه ابن ماجه (٤١٩)، والبيهقي (١ / ٨٠)، والدارقطني (١ / ٨٠)،

وغيرهم؛ من طرق واهية عن زيد العمي عن معاوية بن قرة عنه.

وزيد؛ ضعيف؛ كما قال الذهبي وغيره.

وله طريق آخر عند البيهقي (١ / ٨٠)، والدارقطني (١ / ٨٠)، وقال:

تفرد به المسيب، وهو ضعيف.

فالحديث ضعيف، والله أعلم.

لهجر وأخرج ابن ماجه (٢٩) عن ابن عمر قال :

قيل للنبي ﷺ إِنَّ مِيسِرَةَ الْمَسْجِدِ تَعَطَّلَتْ .

فقال النبي ﷺ

«مَنْ عَمَّرَ مِيسِرَةَ الْمَسْجِدِ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ» .

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٣٠) عن ابن عباس قال : قال رسول الله

ﷺ

X «مَنْ عَمَّرَ جَانِبَ الْمَسْجِدِ الْأَيْسَرَ لِقَلَّةِ أَهْلِهِ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ» .

وأخرج في «الأوسط» عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ

(٢٩) برقم (١٠٠٧) حدثنا محمد بن أبي الحسين أبو جعفر: ثنا عمرو بن عثمان الكلابي : ثنا عبيد الله بن عمرو الرقي عن ليث بن أبي سليم عن نافع عن ابن عمر: (وذكره). قلت: هذا إسناد ضعيف، فيه علتان:

الأولى: عمرو بن عثمان الكلابي؛ ضعيف.

الثانية: ليث بن أبي سليم؛ مدلس مختلط.

(٣٠) برقم (١١٤٥٩): حدثنا محمد بن الحسن بن عجلان أبو شيخ الأصبهاني:

ثنا إبراهيم بن محمد الفريابي: ثنا آدم بن أبي إياس: ثنا بقیة بن الوليد عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس: (وذكره).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٩٤):

وفيه بقیة، وهو مدلس، وقد عنعنه، ولكنه ثقة.

قلت: وهو مدلس تدليس التسوية، ولا يفیده تصريحه بالتحديث عن شيخه؛ إلا أن

يفعل ذلك في السند سواء.

وفيه أيضاً عنعنة ابن جريج، فإنه مدلس.

﴿ مَنْ تَرَكَ الصَّفَّ الْأَوَّلَ مَخَافَةً أَنْ يُؤْذِيَ مُسْلِمًا، وَيَصِلِي فِي الصَّفِّ الثَّانِي، أَوْ الثَّلَاثِ؛ أُضْعِفَ لَهُ أَجْرُ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ﴾ (٣١).

وأخرج مسلم (٣٢) عن جرير (٣٣) بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً؛ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا مِنْ بَعْدِهِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْءٌ».

وأخرج أبو الشيخ بن حبان (٣٤) عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ:

«لِلْإِمَامِ وَالْمَوْذَنْ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُمَا» (٣٥).

(٣١) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٩٥):

وفيه نوح بن أبي مريم، وهو ضعيف.

قلت: هو أبو عصمة المروزي، المعروف بنوح الجامع؛ لجمعه العلوم، ولكنه كذاب، يضع الحديث، حتى قيل فيه:

جمع كل شيء؛ إلا الصدق.

ولذلك؛ فالحديث موضوع، وتساهل الهيثمي لا يخفى.

ومتن الحديث مخالف للأحاديث الصحيحة الصريحة في المحافظة على الصف

الأول، ولو أدى إلى الاستهزام عليه، فتدبر، ولا تكن من الكسالى الغافلين.

(٣٢) هو فيه (٧ / ١٠٢ - ١٠٥، ١٦ / ٢٢٥ - ٢٢٧ - نووي).

(٣٣) في الأصل: «جابر»، وهو تصحيف ظاهر، والتصحيح من «صحيح مسلم»،

وهو الحق.

(٣٤) في «الثواب»؛ كما في «فيض القدير» (٥ / ٢٨٩).

(٣٥) رمز المؤلف في «الجامع الصغير» بضعفه، وقال المناوي في «فيض القدير»

(٥ / ٢٨٩):

وأخرج أبو داود (٣٦) عن أبي سعيد الخدري ؛ قال :

= وفيه يحيى بن طلحة، وهو اليربوعي ؛ قال الذهبي : قال النسائي : ليس بشيء . عن أبي بكر بن عياش، وقد مر غير مرة . عن عبدالله بن سعيد المقبري ؛ قال الذهبي في «الضعفاء» : تركوه . قلت : للإسناد ضعيف جداً، وهو ما قرره شيخنا - حفظه الله - في «ضعيف الجامع الصغير» (٤٧٤٣) .

(٣٦) برقم (٣٣٨)، والنسائي (١ / ٢١٣)، والدارمي (١ / ١٩٠)، والدارقطني (١ / ١٨٩)، والحاكم (١ / ١٧٨ - ١٧٩) ؛ من طريق عبدالله بن نافع عن الليث بن سعد عن بكر بن سودة عن عطاء بن يسار عنه به : (وذكره) .

قلت : وهذا إسناد فيه ضعف يسير؛ لأن عبدالله بن نافع في حفظه لين، ولكنه صحيح الكتاب .

وخالفه بعضهم، فأرسله عن عطاء بن يسار .

أخرجه أبو داود (٣٣٩)، والنسائي (١ / ٢١٣)، والدارقطني (١ / ١٨٩)، والحاكم (١ / ١٧٩) .

قال أبو داود :

وغير ابن نافع يرويه عن الليث عن عميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سودة عن عطاء ابن يسار عن النبي ﷺ .

وذكر أبي سعيد في هذا الحديث ليس بمحفوظ، وهو مرسل .

قلت : لكن أخرجه ابن السكن في «صحيحه» : حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد الواسطي : ثنا عباس بن محمد : ثنا أبو الوليد الطيالسي : ثنا الليث بن سعد عن عمرو بن الحارث وعميرة بن أبي ناجية عن بكر بن سودة عن عطاء عن أبي سعيد وذكر الحديث ؛ كما في «نصب الراية» (١ / ١٦٠)، و«نيل الأوطار» (١ / ٣٣٥) .

قلت : فوصله ما بين الليث وبكر وعمرو بن الحارث، وهو ثقة، وقرنه بعميرة، وأسند به بذكر أبي سعيد .

وهذا إسناد موصول صحيح، فيكون ذكر أبي سعيد في هذا الحديث محفوظ .

خرج رجلان في سفر، فحضرت الصلاة، وليس معهم ماء، فتيمموا
صعيداً طيباً، فصلياً، ثم وجدا الماء في الوقت، فعادا أحدهما الصلاة
والوضوء، ولم يُعد الآخر، ثم أتيا النبي ﷺ فذكرا ذلك له، فقال للذي لم
يُعد:

«أصبت السنة، وقد أجزأتك صلاتك».

وقال للذي توضأ وأعاد:

«لك الأجر مرتين».

وأخرج الدارمي في «مسنده» (٣٧)، والبيهقي في «المفصل»،
والطبراني في «الكبير»؛ بسند رجاله موثقون؛ عن واثلة بن الأسقع قال: قال
رسول الله ﷺ

«مَنْ طَلَبَ عِلْماً، فَأَدْرَكَهُ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، وَمَنْ طَلَبَ
عِلْماً، فَلَمْ يُدْرِكْهُ؛ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ كِفْلاً مِنَ الْأَجْرِ».

وأخرجه أبو يعلى، وزاد في آخره:

«فبشّره».

قال:

«مَنْ طَلَبَ عِلْماً، فَأَدْرَكَهُ؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مَا عَلِمَ، وَأَجْرَ مَا عَمِلَ،

(٣٧) هو فيه (١ / ٩٦ - ٩٧) بإسناد ضعيف جداً؛ لأن فيه يزيد بن ربيعة، وهو

وَمَنْ طَلَبَ عِلْمًا، فَلَمْ يُدْرِكْهُ؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ أَجْرَ مَا عَمِلَ، وَسَقَطَ عَنْهُ أَجْرُ مَا لَمْ يَعْمَلْ».

وأخرج الطبراني في «الأوسط»^(٣٨) عن علي قال: قال رسول الله ﷺ

«مَنْ أَسْبَغَ الْوُضُوءَ فِي الْبَرْدِ الشَّدِيدِ؛ كَانَ لَهُ مِنَ الْأَجْرِ كِفْلَانِ».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»^(٣٩): حدثنا وكيع: حدثنا همام

عن أبي عمران الجوني؛ قال: قال رسول الله ﷺ

«لِلْجَبَانِ أَجْرَانِ».

مرسلٌ.

(٣٨) بإسناد ضعيف جداً؛ كما بينه شيخنا حفظه الله في «سلسلة الأحاديث

الضعيفة» (٨٣٩)، وانظر «مجمع الزوائد» (١ / ٢٣٧).

(٣٩) هو فيه (٢ / ٢٣٥): حدثنا وكيع؛ قال: ثنا هشام عن أبي عمران الجوني:

(وذكره مرسلًا).

وتصحفت نسبة أبي عمران في الأصل إلى: «الخولاني».

قلت: ووقع عند ابن أبي شيبة أن الراوي عن أبي عمران هشام، وفي الأصل همام،

والصواب ما في الأصل، وهو همام بن يحيى بن دينار الأزدي.

وإسناد الحديث رجاله ثقات؛ إلا أنه مرسل.

وفي نفسي من استساغة هذا اللفظ تردد كبير؛ لأنه ليس عليه جمال الكلام النبوي،

ولا في معناه همة الرجال الدعاة الذين مدحهم الله في كتابه، وأثنى عليهم رسوله في سنته

الصحيحة.

ولكن فيه خور الجبناء الذين رضوا أن يكونوا مع الخوالف، وإذا حمي الوطيس

تسللوا لوادًا... فلا نامت أعين الجبناء.

وأخرج عبد الرزّاق في «المصنّف»^(٤٠) عن يحيى بن كثير؛ أن النبيّ ﷺ قال:

«مَنْ أدركَ الخطبةَ؛ فقد أدركَ الجمعةَ، ومَنْ أدركَ الخطبةَ؛ فقد أدركَ الصلاةَ، ومَنْ دنا مِنَ الإمامِ، فَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ؛ كانَ لَهُ كِفْلانٍ مِنَ الأجرِ، ولم يَسْمَعْ، ولم يُنصِتْ؛ كانَ عَلَيْهِ كِفْلانٍ مِنَ الوِزْرِ».

وأخرج الطبراني في «الكبير»^(٤١) عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ غَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَابْتَكَّرَ، وَدَنَا، وَاسْتَمَعَ، وَأَنْصَتَ؛ كانَ لَهُ كِفْلانٍ مِنَ الأجرِ».

وأخرج أحمد^(٤٢) عن علي بن أبي طالب قال:

«إِذا كانَ يَوْمَ الجُمُعَةِ؛ خَرَجَ الشياطينَ يربِشونَ^(٤٣) النَّاسَ [إلى

(٤٠) برقم (٥٤٢٠) عن عمر بن راشد عنه مرسلًا.

قلت: هذا إسناد فيه علتان:

الأولى: ضعف عمر بن راشد.

الثانية: الإرسال؛ لأن يحيى بن أبي كثير تابعي، وقد رفعه.

(٤١) برقم (٧٦٨٩).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ١٧٧):

وفيه عُفَيْر بن معدان، وقد أجمعوا على ضعفه.

قلت: فهو متروك، والإسناد ضعيف جداً.

(٤٢) في «المسند» (١ / ٩٣)؛ بإسناد ضعيف؛ كما سيأتي بيانه.

(٤٣) يجسسون الناس عن مهامهم وحاجاتهم بعلل.

أسواقهم، ومعهم الرايات [٤٤]»، وتقوم الملائكة على أبواب المساجد؛ يكتبون الناس على قدر منازلهم؛ السابق، والمصلّي، والذي يليه، حتى يخرج الإمام، فمن دنا من الإمام، فأنصت، واستمع، ولم يبلغ؛ كان له كفلان من الأجر، ومن نأى عنه (٤٥)، واستمع، وأنصت، ولم يبلغ؛ كان له كفل من الأجر، ومن دنا (٤٦) من الإمام، فلغا، ولم ينصت، ولم يستمع؛ كان عليه كفلان من الوزر (٤٧).

وأخرجه أبو داود في «سننه» (٤٨) نحوه، وصرح فيه بالرفع (٤٩).

(٤٤) ليس في المخطوطة، وأثبتها من «المسند».

(٤٥) في المخطوطة: «دنى». وما أثبتته من «المسند» هو الصواب، وبه يستقيم المعنى؛ كما لا يخفى.

(٤٦) هكذا في المخطوطة و«المسند»، ولعل الصواب: «نأى».

(٤٧) وتاممه:

«ومن نأى عنه، فلغا، ولم ينصت، ولم يستمع؛ كان عليه كفل من الوزر، ومن قال: صه؛ فقد تكلم، ومن تكلم؛ فلا جمعة له».

ثم قال:

هكذا سمعتُ نبيكم ﷺ

قلت: هكذا في «المسند»، ولعل الصواب: «ومن دنا، فلغا، ولم ينصت...».

(٤٨) برقم (١٠٥١).

(٤٩) كلام السيوطي مشعر أنه صرح بالرفع عند أبي داود فحسب، وكذلك صرح بالرفع عند أحمد؛ كما سبق نقله.

والحديث عند أبي داود، وأحمد؛ من طريق عطاء الخراساني عن مولى امرأته أم عثمان عن علي.

وأخرج سعيد بن منصور في «سننه» عن مكحول قال :

مَنْ أَتَى الْجُمُعَةَ، فَقَعَدَ قَرِيباً مِنَ الْإِمَامِ، فَسَمِعَ، وَأَنْصَتَ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ اثْنَانِ، وَمَنْ لَمْ يَسْمَعْ^(٥٠)، وَلَمْ يُنْصِتْ؛ فَلَهُ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَمَنْ لَمْ يَسْمَعْ، وَلَمْ يُنْصِتْ؛ فَعَلَيْهِ وَزْرٌ وَاحِدٌ^(٥١).

وأخرج أبو داود^(٥٢) عن قيس بن شمال قال :

جاءت امرأة إلى النبي ﷺ يُقَالُ لَهَا: أُمُّ خَلَادٍ، وَهِيَ مُتَنَقِّبَةٌ؛ تَسْأَلُ عَنْ ابْنِهَا، وَهُوَ مَقْتُولٌ.

فَقَالَ لَهَا بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَجِئْتِ تَسْأَلِينَ عَنِ ابْنِكَ وَأَنْتِ مُتَنَقِّبَةٌ!؟

فَقَالَتْ: إِنَّ أَرْزًا ابْنِي؛ فَلَنْ أُرْزَأَ حَيَاتِي.

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

قلت: وهذا إسناده ضعيف، فيه علتان.

الأولى: عطاء الخراساني؛ صدوق، يهمل كثيراً، ويرسل، ويدلس.

الثانية: جهالة مولى امرأته.

(٥٠) هكذا في المخطوطة، ولعل الصواب: «يسمع»؛ بحذف: «لم».

(٥١) مقطوع على مكحول، ومثله لا يقال بالرأي والاجتهاد!

(٥٢) برقم (٢٤٨٨): حدثنا عبدالرحمن بن سلام: ثنا حجاج بن محمد عن فرج

ابن فضالة عن عبد الخبير بن ثابت بن قيس بن شماس عن أبيه عن جده، وذكره.

قلت: هذا إسناده ضعيف؛ فرج بن فضالة ومن فوقه؛ ضعفاء.

وأخرجه ابن الأثير في «أسد الغابة» (١ / ٦١٧)؛ من طريق فرج بن فضالة به.

«ابنك له أجر شهيدين».

فقلت: ولم ذلك يا رسول الله؟!

قال:

«لأنه قتله أهل الكتاب».

وأخرج الطبراني في «الكبير»^(٥٣) عن أبي أمامة: سمعت رسول الله

ﷺ يقول:

«شاهد البحر مثل شهيد [ي]»^(٥٤) البر.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف»^(٥٥): حدثنا وكيع عن سعيد بن

(٥٣) برقم (٧٧١٦)، وابن ماجه (٢٧٧٨)؛ من طريق قيس بن محمد الكندي: ثنا

عفير بن معدان الشامي عن سليم بن عامر قال: سمعت أبا أمامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

قلت: وهذا إسناد ضعيف جداً، آفته عفير بن معدان الشامي، وهو متروك.

(٥٤) زيادة من «المعجم الكبير»، و«سنن ابن ماجه»، وهو الصواب.

(٥٥) هو فيه (٥ / ٣١٤ - ٣١٥): حدثنا وكيع عن سعيد بن عبدالعزيز عن علقمة

ابن شهاب؛ قال: قال رسول الله ﷺ

«من لم يدرك الغزوة معي؛ فليغز في البحر، فإن غزو البحر أفضل من غزوتين في

البر، وإن شهيد البحر له أجر شهيدي البر، إن أفضل الشهداء عند الله أصحاب الكوف».

قالوا: يا رسول الله ﷺ! وما أصحاب الكوف؟

قال: «قوم تكفؤهم مراكبهم في سبيل الله».

قلت: إسناده مرسل ضعيف، فإن علقمة بن شهاب، هو القشيري، ذكره البخاري

في «التاريخ الكبير» (٧ / ٤٣)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وعد في الرواة عنه عفير، =

عبدالعزیز عن علقمة بن شہاب قال ؛ قال رسول اللہ ﷺ :

«مَنْ لَمْ يُدْرِكِ الْغَزْوَ مَعِي ؛ فَلْيَغْزُ فِي الْبَحْرِ ؛ فَإِنَّ غَزْوَةً فِي الْبَحْرِ
أَفْضَلُ مِنْ غَزْوَتَيْنِ فِي الْبَرِّ، وَإِنَّ شَهِيدَ الْبَحْرِ لَهُ أَجْرُ شَهِيدِي الْبَرِّ» .
وأخرج سعيد بن منصور في «سننه»^(٥٦) عن كعب الأخبار أنه قال في

= وسعيد بن عبد العزيز الشامي .

وذكره ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٦ / ٤٠٦) ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا
تعديلاً ، وعدّ الرواة عنه ابنه محفوظ بن علقمة ، وسعيد بن عبد العزيز .
فيكون : ذكروا ثلاثة رووا عنه ؛ هم : عُفَيْرٌ ، ومحمفوظ بن علقمة ، وسعيد بن
عبد العزيز .

وقد أخرجه عبدالرزاق (٩٦٣١) عن عبدالقدوس : حدثنا علقمة بن شهاب :
(وذكره) .

قلت : وهكذا يكون الرواة عن علقمة أربعة ، فيكون مقبولاً إن توبع ، وإلا ؛ فليين
الحديث ، ناهيك أن الحديث مرسل .

تنبيهات :

١ - وقع في الأصل ، و«مصنف ابن أبي شيبة» ، و«مصنف عبدالرزاق» : «فليغزو» ،
والصواب حذف الواو ؛ لأنه فعل مضارع مجزوم بلام الأمر .

٢ - وقع محقق «مصنف عبدالرزاق» الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي في
تصحيفات ؛ منها :

أ - خيار شهداء أمتي أصحاب الكهف .

قلت : والصواب : «أصحاب الكفاء» ؛ كما جاء على الصواب في «كنز العمال» ،
و«مصنف ابن أبي شيبة» .

ب - قال : «قوم تتفكونهم في مراكبهم» .

قلت : الصواب : «تتكفأ بهم مراكبهم» .

(٥٦) لم أقف على سند ؛ فليُنظر .

غزو البحر:

فَإِنْ قُتِلَ أَوْ غَرِقَ؛ كَانَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدِينَ .

وأخرج الطبراني في «الأوسط» عن ابن عباس قال: قال رسول الله

ﷺ:

«إِذَا تَسَارَعْتُمْ إِلَى الْخَيْرِ؛ فَاَمْشُوا حُفَاةً، فَإِنَّ اللَّهَ يُضَاعِفُ أَجْرَهُ عَلَى

الْمُتَّعِلِ» (٥٧).

وأخرج سعيد بن منصور في «سننه» عن مكحول:

أَنَّهُ سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ يَغْسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ قَالَ:

مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ؛ كَانَ لَهُ أَجْرَانِ (٥٨).

وأخرج البيهقي في «شعب الإيمان» عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

قال: قال رسول الله ﷺ:

(٥٧) ومن طريقه الخطيب البغدادي (١١ / ٣٧٨)، وابن الجوزي في

«الموضوعات» (١ / ٢١٧)؛ من طريق سليمان بن عيسى: حدثنا سفيان الثوري عن ليث
عن طاووس عنه به.

وهذا إسناد موضوع؛ آفته سليمان بن عيسى؛ كذاب، كان يضع الحديث.

وممن حكم عليه بالوضع: ابن الجوزي في «الموضوعات» (١ / ٢١٧)، وأقره

المصنف في «اللائحة المصنوعة» (١ / ١٩٤)، وابن عراق في «تنزيه الشريعة» (١ /

٢٥١)، والمناوي في «فيض القدير» (١ / ٣١٧)، وشيخنا في «ضعيف الجامع» (٥٢٩)،

وغيرهم.

(٥٨) لم أقف على إسناده، فليُنظر.

«أَيَعِزُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَجَامَعَ أَهْلَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَإِنَّ لَهُ أَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ :
أَجْرَ غُسْلِهِ، وَأَجْرَ غُسْلِ امْرَأَتِهِ» .
وفي إسناده بَقِيَّةٌ (٥٩) .

وقال الدَّارِمِيُّ فِي «مُسْنَدِهِ» (٦٠) : حَدَّثَنَا أَبُو الْمَغِيرَةِ : حَدَّثَنَا عَبْدَةُ عَنْ
خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ؛ قَالَ :

إِنَّ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ لَهُ أَجْرٌ، وَإِنَّ الَّذِي يَسْتَمِعُ لَهُ أَجْرَانِ .

وقال ابن أبي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٦١) : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يُونُسَ عَنْ
الْأَوْزَاعِيِّ عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ فُرْوَةَ اللَّخْمِيِّ ؛ قَالَ :
أَيُّمَا سَرِيَّةٍ خَرَجْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَرَجَعْتُ وَقَدْ أَخْفَقْتُ ؛ فَلَهَا أَجْرُهَا
مَرَّتَيْنِ .

قال فِي «الصَّحَاحِ» :

أَخْفَقَ الرَّجُلُ : إِذَا غَزَا وَلَمْ يَغْنَمْ، وَأَخْفَقَ الصَّائِدُ : إِذَا رَجَعَ وَلَمْ
يَصِدْ .

(٥٩) وضعفه البيهقي ؛ كما فِي «كَنْزِ الْعَمَالِ» (١٦ / ٣٤٩)، وعزاه للدليمي .
قلت : هو فِي «مُسْنَدِ الْفَرْدُوسِ» (١٥٩٧)، ولم أَقِفْ عَلَى إِسْنَادِهِ ؛ لِأَنَّ الْمَطْبُوعَ
حَذَفْتَ أَسَانِيدَهُ .

(٦٠) هو فِيهِ (٢ / ٤٤٤)، وإسناده ضَعِيفٌ .

(٦١) هو فِيهِ (٥ / ٢٩٧)، وإسناده رِجَالُهُ ثِقَاتٌ ؛ غَيْرَ أَنَّ فُرْوَةَ اللَّخْمِيَّ مُخْتَلَفٌ فِي
صَحْبَتِهِ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ تَابِعِيٌّ، فَالْحَدِيثُ مَرْسَلٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادُ .

وأخرج عبدالرزاق في «المصنّف» (٦٢) عن يزيد بن أبي حبيب أن النبي ﷺ قال:

«إن هذه الصلاة التي على مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - يعني العصر - فضيَّعوها، فَمَنْ حَفِظَهَا الْيَوْمَ؛ فَلَهُ أَجْرُهَا مَرَّتَيْنِ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَهَا حَتَّى تَرَى الشَّاهِدَ».

مرسل أو معضل (٦٣).

(٦٢) هو فيه برقم (٣٩٥٣) عن إبراهيم بن محمد عن سمع يزيد بن أبي حبيب: (وذكره).

(٦٣) بل هو مرسل، ووصله الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ١٥٣): حدثنا علي بن معبد: ثنا يعقوب بن إبراهيم؛ قال: ثنا أبي عن إسحاق؛ قال: حدثني يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم الحضرمي عن أبي هبيرة الشيباني عن أبي تميم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري؛ قال:

صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمنمخص، فقال: (وذكره).

قلت: وتابع الليث بن سعد يزيد بن أبي حبيب عن خير بن نعيم، وذكره مثله. أخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» (١ / ١٥٣)، والمزي في «تهذيب الكمال» (٨ / ٣٧٣ - ٣٧٤)، والنسائي (١ / ٢٥٩).

قلت: وإسناده صحيح على شرط مسلم، وقد أخرجه (٦ / ١١٣ - نووي)، وهو الذي يليه في الأصل.

وأخرج عبد الرزاق (١ / ٥٨٠) عن ابن أبي سبرة عن عبد الله بن عبد الرحمن عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي نصر الغفاري؛ قال:

صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر، فلما فرغ منها؛ التفت، فقال: «إن هذه الصلاة فُرِضَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ، فَأَبُوها، وَثَقُلْتُ عَلَيْهِمْ، وَفَضَلْتُ عَلَى سِوَاهَا سِتَّةَ وَعَشْرِينَ دَرَجَةً».

قال أبو سعيد:

وأخرج مسلم ، والنسائي (٦٤) ؛ عن أبي نصرَةَ (٦٥) الغفاري ؛ قال :

صَلَّى بنا رسول الله ﷺ صلاة العصر، فقال :

هكذا قال الدبري : «أبو نصرَة» ؛ بالصاد والنون في أصله، وكذا قال الدبري ،
والصواب : «أبو بَصْرَة» .

قلت : هذا إسناد موضوع ، آفته ابن أبي سبرة ، وهو أبو بكر بن أبي سبرة ، وأبو سبرة
هو عبدالله ، وقد عدَّوه في جملة من يضع الحديث ؛ كما في ترجمته في «التقريب» .
وفيه علة أخرى ، وهي الانقطاع بين يزيد بن أبي حبيب ، وأبي بصرَة الغفاري .
وما ذكره أبو سعيد في ضبط أبي بصرَة هو الصواب ، وقد وهم محقق «المصنف» في
ضبطه ، ويأتي بيانه .

(٦٤) أخرجه مسلم (٦ / ١١٣ - نووي) ، والنسائي (١ / ٢٥٩ - ٢٦٠) بلفظ :

صلى بنا رسول الله ﷺ بالمُخَمَّص ، فقال :

«إن هذه الصلاة عرضت على مَنْ كان قبلكم ، فضيَعوها ، فمَنْ حافظ عليها ؛ كان له
أجره مرتين ، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد» .
والشاهد : النجم ؛ كما جاء مفسراً عندهما .

(٦٥) هكذا في الأصل ، والصواب : «أبي بَصْرَة» ؛ كما هو عند مسلم والنسائي .

وجاء في «المصنف» لعبد الرزاق (١ / ٥٨٠) :

قال أبو سعيد : هكذا قال الدبري : أبو نصرَة - بالصاد والنون - في أصله ، وكذا قال
الدبري ، والصواب : أبو بصرَة .

قلت : الدبري هو إبراهيم بن إسحاق ، أحد رواة المصنف ، عن عبد الرزاق ، وله في
روايته تصحيفات أشار إليها أهل الفن في ترجمته ، وهذا غلط منه ، والصواب ما ذكره أبو
سعيد ، ولكن محققه الأعظمي ضبطه هكذا ، أي : بضم الموحدة والصاد المهملة (بُصْرَة) ،
وهو خطأ ، فقد قيَّده الحافظ في «تبصير المتنبه» (١ / ٢٦٤) : أبو بَصْرَة ؛ بفتح الموحدة ،
والصاد المهملة .

«إِنَّ هَذِهِ الصَّلَاةَ عُرِضَتْ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، فَضَيَّعُوهَا، أَلَا وَمَنْ صَلَّاهَا؛ ضَعَّفَ لَهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ».

وأخرج ابن أبي حاتم في «تفسيره»^(٦٦) عن محمد بن كعب القرظي

قال :

إذا كان المؤمن غنياً، تقيّاً؛ آتاه الله أجره مرتين.

وتلا هذه الآية :

﴿وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ﴾ ... إلى قوله : ﴿فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضُّعْفِ﴾^(٦٧).

قال : تضعيفُ الحسنة .

وأخرج الشيخان^(٦٨) عن سلمة بن الأكوع قال :

خرجتُ مع رسول الله ﷺ إلى خيبر، وكان سيفُ عامر بن الأكوع فيه قصر، فتناول به ساق يهوديٍّ ليضربه، رجَعَ ذئابُ سيفه، فأصابَ ركلةً عامرٍ، فماتَ منه، فقلتُ :

يا رسولَ الله! زعموا أن عامراً حبِطَ عمَلُهُ؟

(٦٦) وزاد في «الدر المنثور» (٦ / ٧٠٥) : الحكيم الترمذي في «نوادر الأصول»،

وابن المنذر.

(٦٧) سياً : ٣٧.

(٦٨) البخاري (٧ / ٤٦٣ - ٤٦٤ و ١٠ / ٥٣٧ - ٥٣٨ و ١٢ / ٢١٨ - فتح)،

ومسلم (١٢ / ١٦٥ - ١٧١ - نووي).

قال :

«مَنْ قَالَ؛ كَذَبَ (٦٩)، إِنَّ لَهُ الْأَجْرَيْنِ، إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ».

قلتُ: فهتُمُ مِنَ الْحَدِيثِ أَنَّ سَبَبَ الْأَجْرَيْنِ كَوْنُهُ اسْتُشْهِدَ بِيَدِهِ
وَسَلَّحَ نَفْسَهُ خَطَأً.

وأخرج الحاكم في «تاريخ نيسابور» (٧٠) عن عائشة قالت: قال رسول

الله ﷺ:

«الْوُضُوءُ قَبْلَ الطَّعَامِ حَسَنَةٌ، وَبَعْدَهُ حَسَنَاتٌ» (٧١).

قلتُ: ظَهَرَ لِي فِيهِ نُكْتَةٌ: أَنَّ الْأَوَّلَ مِنْ شَرَعِ غَيْرِنَا، وَالثَّانِي مِنْ
شَرَعِنَا؛ كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حَدِيثُ سَلْمَانَ:

قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَرَأْتُ فِي التَّوْرَةِ: بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ.

فَقَالَ:

«بَرَكَةُ الطَّعَامِ الْوُضُوءُ قَبْلَهُ وَبَعْدَهُ» (٧٢).

(٦٩) في الأصل: «من قال؟ كذب من قال»، والصواب ما أثبتته، فهو الموافق لبعض روايات الحديث عند البخاري.

(٧٠) العزو إلى هذا المصدر يعني أن الحديث ضعيف؛ كما نص عليه السيوطي نفسه في مقدمة «جمع الجوامع»، ونقله شيخنا في «مقدمة صحيح الجامع الصغير» (ص ٣٠ - ٣١)، وكذلك: «مقدمة ضعيف الجامع الصغير» (ص ٢١ - ٢٢).

(٧١) لم أقف على إسناده، لكنه موضوع؛ كما نص على ذلك شيخنا في «ضعيف الجامع الصغير» (٦١٧٢).

(٧٢) أخرجه أبو داود (٣٧٦١)، والترمذي (١٨٤٦)، وعنه البغوي (١١ / ٢٨٢)، =

.....
= والحاكم (٤ / ١٠٦ - ١٠٧)، وأحمد (٥ / ٤٤١)، والطيالسي في «مسنده» (٦٥٥)؛ من طرق عن قيس بن الربيع عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان: (وذكره).

قال أبو داود:

وهو ضعيف.

وقال الترمذي:

لا نعرف هذا الحديث إلا من حديث قيس بن الربيع، وقيس بن الربيع؛ يضعف في الحديث.

وقال الحاكم:

تفرد به قيس بن الربيع عن أبي هاشم، وانفراده على علو محله أكثر من أن يمكن تركها في هذا الكتاب.

وتعقبه الذهبي، فقال:

مع ضعف قيس، فيه إرسال.

قلت: لا وجه عندي لإعلاله بالإرسال؛ للوجه التالية:

١ - أن قيساً صرح بالتحديث عن أبي هاشم عند أحمد.

٢ - وأبو هاشم - وهو الرُّمَّاني - من الرواة عن زاذان؛ كما في «تهذيب الكمال» (٩ /

٢٦٤)، واسمه يحيى بن دينار، وهو ثقة - إن شاء الله.

٣ - زاذان روى عن سلمان، وهو ثقة.

فالإسناد متصل؛ كما ترى، لكن علته قيس بن الربيع، وبه أعلى أئمة الصنعة، فقد

نقل ابن قيم الجوزية في «تهذيب السنن» (٥ / ٢٩٧ - ٢٩٨):

وقال الخلال في «الجامع»: عن مهنا؛ قال: سألت أحمد عن حديث قيس بن الربيع

عن أبي هاشم عن زاذان عن سلمان: (وذكره).

فقال لي أبو عبد الله:

هذا منكر.

فقلت: ما حدث بهذا إلا قيس بن الربيع.

فناسَبَ تَضْعِيفَ أَجْرٍ مَا شَرَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى مَا شَرَعَهُ مِنْ قَبْلِهِ (٧٣).

فقال: لا... .

وضعف أحمد حديث قيس بن الربيع. أ. هـ.

وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (٢ / ١٠):

وسألتُه عن حديث رواه قيس بن الربيع عن أبي هاشم الرُّمَّاني عن زاذان عن سلمان:

(وذكره).

قال أبي: هذا حديث منكر، لو كان هذا الحديث صحيحاً؛ كان حديثاً، وأبو هاشم

الرُّمَّاني ليس هو.

قال: ويشبه هذا الحديث أحاديث أبي خالد الواسطي عمرو بن خالد عنده من هذا

النحو أحاديث موضوعة عن أبي هاشم. أ. هـ.

قلت: عمرو بن خالد هذا كذاب، فإن كان الحديث حديثه؛ فهو موضوع.

وقد أبعده المنذري النجعة، فقال في «الترغيب والترهيب» (٣ / ١٥٠ - ١٥١):

قيس بن الربيع صدوق، وفيه كلام لسوء حفظه، لا يخرج الإسناد عن حد الحسن.

قلت: وهذا كلام مردود بشهادة هؤلاء الأئمة الذين جرحوه وضعفوه، فهم أهل هذا

الشان، والقول قولهم، والمنذري من المتساهلين في التصحيح والتحسين.

(٧٣) لم تثبت مشروعية هذا الوضوء، فلا يستحب؛ لأن الاستحباب من الأحكام

الشرعية التكليفية الخمسة، التي لا تثبت إلا بدليل صحيح أو حسن.

فإن قيل: ينبغي تقييد هذا بما إذا لم يكن على اليدين من الأوساخ ما يستدعي

غسلهما.

قلت: الغسل لإزالة ما علق باليدين من الأوساخ والأدران والغبار - مما يقدر الطعام،

ولعله يفسده، فيضر الأكل - مما تقتضيه الفطرة، وتدعو إليه حكمة الإسلام، وهي الطهر

والنظافة، والبعد عن القدر والضرر، وعليه يُحمَل ما رواه الخلال؛ كما في «تهذيب السنن»

(٥ / ٢٩٨):

وأخبرنا أبو بكر المروزي؛ قال:

كما قيلَ بذلك في صوم عاشوراء؛ كفارة سنة، وصوم عرفة؛ كفارة سنتين^(٧٤)، وسبب ذلك أن ذلك سنة موسى، وهذا سنة النبي ﷺ، فضعف أجره.

وأخرج الترمذي^(٧٥) عن أبي هريرة قال:

رأيت أبا عبد الله يغسل يديه قبل الطعام وبعده، وإن كان على وضوء. ولكن اعلم أن غسل اليدين لا يستلزم الوضوء.

(٧٤) أخرج مسلم (٨ / ٥٠ - نووي) من حديث أبي قتادة عن رسول الله ﷺ أنه

قال:

«ثلاث من كل شهر، ورمضان إلى رمضان، فهذا صيام الدهر كله، صيام يوم عرفة؛ أحسب على الله أن يكفر السنة التي قبله، والسنة التي بعده، وصيام يوم عاشوراء؛ أحسب على الله أن يكفر السنة التي قبلها».

(٧٥) برقم (٢٣٨٤)، وابن ماجه (٤٢٢٦)، وابن حبان (٦٥٥ و٢٥١٦ - موارد)؛

من طريق أبي سنان الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن صالح عنه به.

قلت: وهذا إسناد ضعيف، فيه حبيب بن أبي حبيب، وهو ثقة، لكنه مدلس، وقد

عننه.

وكذلك اضطرب فيه، فتارة يرويه مرسلًا، وأخرى موصولًا، عن أبي هريرة تارة، وعن

ابن مسعود أخرى.

وضعه العراقي في «المغني» (٣ / ٣٠٨)، وابن قدامة المقدسي في «مختصر

منهاج القاصدين» (ص ٢٨٢)، وشيخنا الألباني في «ضعيف الجامع الصغير» (٤٧٩٠)،

و«ضعيف ابن ماجه» (٩٢٧).

(تنبيه):

قال الترمذي (٢٤٩١ - تحفة):

هذا حديث غريب.

قال [رجل : يا] (٧٦) رسول الله ﷺ : الرجل يَعْمَلُ العملَ ، فَيَسْتَرَهُ ،
فَإِذَا أَطَّلَعَ عَلَيْهِ ؛ أَعْجَبَهُ ؟

قال رسول الله ﷺ :

« له أجران : أجر السرِّ ، وأجرُ العلانية » .

وأخرج أبو نعيم في «الحلية» (٧٧) من حديث أبي ذر مثله .

وقال (٢٣٨٤ - شاكر) :

هذا حديث حسن غريب .

قلت : وهذا من اختلاف النسخ ، ووصفه بأنه غريب ، أي : ضعيف ؛ كما حققناه
في الجزء الثالث من كتابنا : «الرد العلمي . . .» بالاشتراك مع أخي في الله علي حسن علي
عبد الحميد . يسر الله طبعه .

(٧٦) سقطت من المخطوطة ، وأثبتها من مصادر التخريج ، وبها يستقيم المعنى ؛

كما لا يخفى .

(٧٧) هو فيه (٨ / ٢٥٠) من طريق سفيان الثوري عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي

ذر . قال أبو نعيم :

لم يقل أحد عن أبي صالح عن أبي ذر ؛ غير يوسف عن الثوري . واختلف فيه على
الثوري ، فرواه يحيى بن ناجية ، فقال : عن أبي مسعود الأنصاري . ورواه قبيصة عنه ، فقال :
عن المغيرة بن شعبة . ورواه أبو سنان عن أبي صالح عن أبي هريرة ، والمحفوظ : عن أبي
صالح ؛ مرسلًا .

قلت : هذا هو الاضطراب رأساً ووصفاً .

ناهيك أن بين حبيب بن أبي ثابت وأبي ذر مفاوز ، بل إن أبا صالح عن أبي ذر
منقطع ؛ لأن أبا صالح لم يلتق أبا ذر ؛ كما في «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٥٣) ،
و«جامع التحصيل» للعلائي (ص ١٧٤) .

فهذا إسناد معضل .

وأخرج الطبراني في «الكبير»^(٧٨) عن أبي مسعود الأنصاري؛ قال:

جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال:

إن أعمل العمل، فأسرّه، فيظهر، فأفرح به؟

قال:

«كُتِبَ له أجران: أجر السر، وأجر العلانية».

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنّف»^(٧٩) عن ابن^(٨٠) حبيب بن أبي

ثابت أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا:

يا رسول الله! إنّا نعملُ أعمالاً في السرِّ، فنسمعُ الناسَ يتحدّثونَ بها،

فيعجبنا أن نذكرَ بخير.

فقال:

(٧٨) هو فيه (١٧ / ٢٦٣): حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ومحمد بن عثمان

ابن أبي شيبة؛ قال: ثنا أحمد بن أسد وثنا يحيى الحماني عن سفيان عن حبيب بن أبي ثابت
عن ذكوان عن أبي مسعود: (وذكره).

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ٢٧٠).

وفيه أحمد بن أسد، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: مداره على حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس.

(٧٩) هو فيه (١٤ / ٥٨)، وإسناده معضل.

(٨٠) هكذا في الأصل، والصواب: عن إسماعيل عن حبيب بن أبي ثابت.

وجملة القول في هذا الحديث أنه ضعيف؛ لأن مداره على حبيب بن أبي ثابت،

وهو مدلس، وقد اختلف عليه فيه اختلافاً كبيراً، مما أفضى إلى الاضطراب. والله أعلم.

«لَكُمْ أَجْرَانِ : أَجْرُ السِّرِّ، وَأَجْرُ الْعَلَانِيَةِ».

قال الترمذي^(٨١) :

فَسَّرَهُ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ بِأَنْ يُعْجِبَهُ ثَنَاءُ النَّاسِ عَلَيْهِ بِالْخَيْرِ؛ لِقَوْلِهِ

ﷺ :

«أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ».

لَا لِلْإِكْرَامِ وَالتَّعْظِيمِ .

وقال بعضهم :

إِذَا أَطَّلَعَ عَلَيْهِ، فَأَعْجَبَهُ؛ رَجَاءً أَنْ يُعْمَلَ بِعَمَلِهِ، فَيَكُونَ لَهُ مِثْلُ

أَجْرِهِمْ .

وأخرج سعيد بن منصور في «سننه»^(٨٢) عن أبي موسى الأشعري أنه

خطب، فقال :

أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ ؛ لِعَامِلِ اللَّهِ فِيهِ أَجْرٌ وَاحِدٌ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ

مِنْ بَعْدِكُمْ زَمَانٌ ؛ يَكُونُ لِعَامِلِ اللَّهِ فِيهِ أَجْرَانِ .

وقال : حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ عَنْ أَبِي

السُّلَيْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبَاحِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ :

(٨١) انظر «سنن الترمذي» (٤ / ٥٩٤ - ٤٩٥)، وراجع لزمام رسالتي : «الرياء؛

ذمه وأثره السيء في الأمة» (ص ٥٣ - ٥٤)، نشر مكتبة ابن الجوزي - السعودية.

(٨٢) لم أقف على إسناده.

للماشي في الجنَازة قيراطان، وللراكب قيراطاً (٨٣).

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٨٤) عن كعب قال:
الصدقةُ تُضاعفُ يوم الجمعة.

وأخرج (٨٥) عنه أيضاً قال:

يوم الجمعة؛ تُضاعفُ فيه الحسنة والسَّيئة.

وأخرج الطبراني في «الأوسط» (٨٦) عن أبي هريرة - رضي الله عنه -

(٨٣) مقطوع، إسناده صحيح، رجاله ثقات.

أبو السليل؛ هو ضريب بن نُفَيْر؛ ثقة.

وإسماعيل؛ هو ابن عليّة؛ أثبت الناس في سعيد الجُريريّ، وقد روى عنه قبل
الاختلاط.

(٨٤) هو فيه (١ / ١٥٠): حدثنا معاوية عن الأعمش عن مجاهد عن عبد الله بن

ضمرة عنه: (وذكره).

قلت: وإسناده حسن، رجاله ثقات؛ غير عبد الله بن ضمرة، وهو السلولي، حديثه

حسن إن شاء الله.

(٨٥) هو فيه (١ / ١٥٠): حدثنا ابن فضيل عن حصين عن هلال بن يساف عنه:

(وذكره).

قلت: وإسناده حسن، رجاله ثقات؛ غير ابن فضيل، وهو محمد، وهو صدوق.

(٨٦) هو فيه (٤٨ / ٢ - من ترتيبه)؛ كما في «سلسلة الأحاديث الضعيفة»

(١٧٦٥).

وفيه حامد بن آدم؛ كذبه الجوزجاني في «أحوال الرجال» (٣٨١)، فقال:

من أهل مرو؛ كان يكذب، ويحمق في كذبه.

قال: قال رسول الله ﷺ:

«تضاعف الحَسَنَاتُ يومَ الجُمُعَةِ».

وأخرج عن أبي بكر الصِّدِّيقِ، وعِمْران بن حُصَيْن - رضي الله

عنهما؛ قالاً (*): قال رسول الله ﷺ:

«مَن اغتَسَلَ يومَ الجُمُعَةِ؛ كُفِّرَ عَنْهُ ذُنُوبُهُ وَخَطَايَاهُ، فَإِذَا أَخَذَ فِي

المشي؛ كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ خَطْوَةٍ عَشْرُونَ حَسَنَةً»^(٨٧).

وأخرج ابن أبي الدُّنْيَا فِي كِتَابِ «ذِكْرِ المَوْتِ» عن يحيى بن عتيق

قال:

قُلْتُ لِمَحْمَدِ بْنِ سَيْرِينَ: الرَّجُلُ يَتَّبِعُ الجِنَازَةَ؛ لَا يَتَّبِعُهَا حِسْبَةً،

يَتَّبِعُهَا حَيَاءً مِنْ أَهْلِهَا؛ أَلَهُ فِي ذَلِكَ أَجْرٌ؟

وقال ابن عدي في «الكامل» (٢ / ٨٨٦):

وكان يكذب، ويحتمق في كذبه، سمعتُ ابن حماد يحكيه عن السعدي.

قلت: فهو موضوع؛ كما وضحه شيخنا في «سلسلة الأحاديث الضعيفة» (١٨٦٥)،

وبه أعله الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ١٦٤)، فقال:

«وفيه خالد بن آدم، وهو كذاب».

قلت: صوابه: «حامد» وليس: «خالد بن آدم».

(* في الأصل: «قال»، والصواب ما أثبتته..

(٨٧) قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢ / ١٧٤):

رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه الضحَّاك بن حمزة؛ ضعفه ابن معين،

والنسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات».

قلت: وأخرجه أبو بكر المروزي في «مسند أبي بكر» (١٣١) بإسناد ضعيف.

قال: أجرٌ واحدٌ؟! بل أجران: أجرُ صلّاته على أخيه، وأجرُ صلّته للحيِّ (٨٨).

وأخرج الطبراني، والبيهقي في «الشعب» عن أوس الثقفي قال: قال رسول الله ﷺ:

«قراءةُ الرجلِ في غيرِ المصحفِ ألفُ درجةٍ، وقراءتهُ في المصحفِ تُضاعفُ ألفي (٨٩) درجةٍ» (٩٠).

وأخرج البيهقي في «الشعب» (٩١) أيضاً عن ابن عمر قال: قال رسول

(٨٨) لم أفق على إسناده.

(٨٩) في الأصل: «ألفين»، والصواب ما أثبتته.

(٩٠) أخرجه الطبراني في «الكبير» (٦٠١) من طريق عثمان بن عبد الله بن أوس الثقفي عن جده.

قلت: وهذا إسناده ضعيف؛ لأن فيه أبا سعيد بن عون؛ ضعيف، وشيخه عثمان؛ لين الحديث.

ورمز إلى ضعفه المصنف في «الجامع الصغير» (٦١١٣)، وضعفه الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٦٥ / ٧)، والمناوي في «فيض القدير» (٤ / ٥١٣)، وشيخنا في تخريج «المشكاة» (٢١٦٧).

(٩١) عزاه في «كنز العمال» (٢٣٨٩) إلى أبي عثمان الصابوني في «المثبتين» أيضاً. ووقفتُ على إسناده في «الكامل» لابن عدي (٧ / ٢٥٠٦): ثنا حمزة الكاتب: ثنا نعيم بن حماد: ثنا نوح بن أبي مريم عن زيد العمي عن سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب؛ قال: قال رسول الله ﷺ:

«مَنْ قرأ القرآن، فأعربه؛ كان له بكل حرف أربعون حسنة، ومن أعرب بعضاً ولحن في بعض؛ كان له بكل حرف عشرون حسنة، ومن لم يعرب منه شيئاً؛ فإن له بكل حرف =

«مَنْ قرأ القرآنَ، فأَعْرَبَهُ؛ كانَ لَهُ بكلِّ حرفٍ عشرونَ حسنةً، ومَنْ قرأَهُ
بغيرِ إعرابٍ؛ كانَ لَهُ بكلِّ حرفٍ عشرَ حسناتٍ».

المراد بإعرابه: معرفة معاني ألفاظه، وليس المراد به المصطلح عليه
في النحو، وهو ما يقابلُ اللحنَ؛ لأنَّ القراءة مع فقدِهِ ليست قراءةً، ولا ثوابَ
فيها.

وقد صحَّ من حديث ابن مسعود مرفوعاً:

«مَنْ قرأَ حرفاً من كتابِ الله؛ فلهُ به حسنةٌ، والحسنةُ بعشرِ
أمثالِها» (٩٢).

أخرجه الترمذي.

وحديث ابن عمر الذي أفردناه ظاهراً في التضعيف.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٩٣) عن الأوزاعيِّ قال:

ابتعتُ جاريةً، وشرطَ عليَّ أهلُها: أن لا أبيعَ، ولا أهبَ، ولا أمهراً،
فإذا مُتُّ؛ فهي حرة.

= عشر حسنات».

قلت: وهذا إسناد موضوع، فيه علتان:

الأولى: نوح بن أبي مريم، وهو نوح الجامع؛ كان يضع الحديث، وهو آفته.

الثانية: زيد العمي؛ ضعيف.

(٩٢) أخرجه الترمذي (٢٩١٠)، وغيره؛ بإسناد صحيح.

(٩٣) هو فيه (٦ / ٤٨٨)، وإسناده صحيح، ولم أر قول مكحول فيه!

فَسَأَلْتُ الْحَكَمَ بْنَ عُتَيْبَةَ؟

فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

وَسَأَلْتُ مَكْحُولًا؟

فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ.

قُلْتُ: يُخَافُ عَلَيَّ مِنْهُ.

فَقَالَ: لَا، بَلْ أُرْجُو لَكَ فِيهِ أَجْرَيْنِ.

وَأَخْرَجَ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ رِجَالَهُ ثِقَاتٌ عَنْ ابْنِ عَمْرِو (٩٤): سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ

ﷺ يَقُولُ:

(٩٤) فِي «الْمُسْنَدِ» (٢ / ٣٠) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ، رِجَالَهُ ثِقَاتٌ؛ غَيْرِ الْحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ، ذَكَرَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» (٣ / ٤٠)، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ جَرْحًا وَلَا تَعْدِيلًا، فَهُوَ مَجْهُولٌ، لَمْ يَرَوْهُ إِلَّا الزُّبَيْرُ بْنُ الْخَرِّثِ؛ كَمَا فِي «تَعْجِيلِ الْمَنْفَعَةِ» لِابْنِ حَجْرٍ (ص ٩٥ - ٩٦)، وَ«ذَيْلِ الْكَاشِفِ» لِلْعِرَاقِيِّ (ص ٧٦).

وَنَقَلَ الْحَافِظُ فِي «لِسَانِ الْمِيزَانِ» (٢ / ٢٥٨) أَنَّ أَبَا حَاتِمٍ قَالَ:

لَا أَعْرِفُهُ.

قُلْتُ: لَمْ أَرَهُ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ»، وَلَعَلَّهُ اخْتَلَفَ نَسْخًا.

وَلِذَلِكَ، فَإِنَّ قَوْلَ الْمَصْنُفِ - رَحِمَهُ اللَّهُ - : رِجَالَهُ ثِقَاتٌ. عَلَى الْإِطْلَاقِ؛ غَيْرِ مَقْبُولٍ عَلَى الْإِطْلَاقِ، وَلَعَلَّهُ اغْتَرَّ بِتَوْثِيقِ ابْنِ حَبَانَ، وَهُوَ مِمَّا لَا يَعْتَمَدُ عَلَى تَوْثِيقِهِ إِذَا انْفَرَدَ أَوْ خَالَفَ؛ لِأَنَّهُ يَوْثِقُ الْمَجْهُولِينَ؛ كَمَا حَقَّقْنَاهُ فِي كِتَابِنَا «الرَّدُّ الْعِلْمِيُّ» (٢ / ١٥٤)، فَلْيَنْظُرْ.

(تَنْبِيهِ):

وَقَعَ فِي «الْمُسْنَدِ» وَبَعْضِ مَصَادِرِ تَرْجُمَةِ الْحَسَنِ بْنِ هَادِيَةَ أَنَّ الرَّوَايَةَ عَنْهُ هِيَ مِنَ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْحَرِيثِ، وَالصَّوَابُ: الزُّبَيْرُ بْنُ الْخَرِّثِ، وَقَدْ جَاءَ عَلَى الصَّوَابِ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ»، وَانظُرْ «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٩ / ٣٠١ - ٣٠٢).

«إِنِّي لأَعْلَمُ أَرْضاً؛ يُقَالُ لَهَا عُمَانٌ، يَنْضَحُ نَاحِيَتَهَا الْبَحْرُ؛ الْحِجَّةُ مِنْهَا أَفْضَلُ مِنْ حِجَّتَيْنِ مِنْ غَيْرِهَا».

وأخرج الطبراني في «الكبير» (٩٥) عن قيس بن عاصم عن أبيه: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

(٩٥) هو فيه (١٧ / ١٧٥): حدثنا محمد بن العباس المؤدب: ثنا سريح بن النعمان: ثنا حشر بن نباتة عن هشام بن حبيب عن قيس بن عاصم عن أبيه: أن عمر بعث إليه يستعين به على بعض الصدقة، فأبى أن يعمل له، ثم قال: إني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

وذكره ابن الأثير في «أسد الغابة» (٣ / ٩ - ١٠) من طريق حشر بن نباتة عن هشام ابن حبيب عن بشر بن عاصم عن أبيه: (وذكره).

وقال:

كذا رواه حشر بن نباتة، ورواه غيره، ولم يقل: عن أبيه.
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥ / ٢٠٦):
وفيه من لم أعرفه.

قلت: وضعفه أيضاً ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٣ / ١٣٥)، فقال:
روى عنه ابنه قيس، لا يصح حديثه.

هكذا وقع اسم ولده عند ابن عبد البر والطبراني، وقد تعقب ذلك ابن حجر في «الإصابة» (٢ / ٢٤٦)، فقال:

كذا حرف اسم ولده، وإنما هو بشر، وقال ابن منده: عاصم أبو بشر الذي روى حديثه حشر بن نباتة عن هشام بن حبيب عن بشر بن عاصم عن أبيه: (وذكره).
وأما قول ابن الأثير:

ورواه غيره، ولم يقل: عن أبيه.

فقد أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٢١٩) من طريق سويد بن عبدالعزيز: ثنا سيار =

= أبو الحكم عن أبي وائل شقيق بن سلمة أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - استعمل بشر ابن عاصم على صدقات هوازن، فتخلف بشر، فلقيه عمر، فقال:

ما خلفك؟ أما لنا عليك سمع وطاعة؟

قال: بلى، ولكن سمعتُ رسول الله ﷺ يقول:

«مَنْ ولي شيئاً من أمر المسلمين؛ أتى به يوم القيامة، حتى يوقف على جسر جهنم، فإن كان محسناً؛ تجاوز، وإن كان سيئاً؛ انخرق به الجسر، فهوى فيه سبعين خريفاً».

قال: فخرج عمر - رضي الله عنه - كئيباً حزيناً، فلقيه أبو ذر، فقال:

ما لي أراك كئيباً حزيناً؟

فقال: ما يمعني أن أكون كئيباً حزيناً، وقد سمعتُ بشر بن عاصم يقول: سمعت

رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

قال أبو ذر: وما سمعته من رسول الله ﷺ؟!!

قال: لا.

قال: أشهد أنني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (وذكره).

وزاد في آخره:

«وهي سوداء مظلمة».

فأي الحديدین أوجع لقلبك؟

قال: كلاهما قد أوجع قلبي، فمن يأخذهما بما فيهما؟

وقال أبو ذر:

مَنْ سلت الله أنفه، وألصق خذه بالأرض، أما إنا لا نعلم إلا خيراً، وعسى إن وليتها

مَنْ لا يعدل فيها أن لا تنجو من إثمها.

قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥ / ٢٠٦):

وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو متروك.

قلت: بل هو لين الحديث؛ كما حققه الحافظ في «التقريب».

وهذا الاختلاف في إسناد الحديث موجب للاضطراب، والله أعلم.

«إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ أُمِرَ بِالْوَالِي، فَيُوقَفُ عَلَى جَسْرِ جَهَنَّمَ، فَيَأْمُرُ اللَّهُ الْجَسْرَ، فَيَنْتَفِضُ انْتِفَاضَةً، فَيَزُولُ كُلُّ عَظْمٍ مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ، [ثُمَّ يَأْمُرُ اللَّهُ الْعِظَامَ، فَتَرْجِعُ إِلَى مَكَانِهِ] (٩٦)، ثُمَّ يَسْأَلُهُ، فَإِنْ كَانَ مَطِيعاً؛ اجْتَبَدَهُ، فَأَعْطَاهُ كِفْلَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، وَإِنْ كَانَ عَاصِياً؛ خَرَقَ (٩٧) بِهِ الْجَسْرَ، فَهَوَى فِي جَهَنَّمَ سَبْعِينَ خَرِيفاً».

وقد اجتمع من هذه الأحاديث والآثار جملة تزيد على الثلاثين، وقد نظمتها في أبيات، فقلت:

وَجَمْعُ أَتَى فِيمَا رُوِينَا أَنَّهُمْ
يُشْنَى لَهُمْ أَجْرٌ حَوَّهٌ مُحَقَّقَا
فَأَزْوَاجُ خَيْرِ الْخَلْقِ أَوْلَهُمْ وَمَنْ
عَلَى زَوْجِهَا أَوْ لِلْقَرِيبِ تَصَدَّقَا
وَقَاضٍ بِجِدِّ (٩٨) وَاجْتِهَادٍ أَصَابَ وَالْ
مُضَوِّئِ اثْنَيْنِ (٩٩) وَالْكِتَابَيْنِ صَدَّقَا
وَعَبْدٌ أَتَى حَقَّ الْإِلَهِ وَسَيِّدٍ
وَعَامِرٌ يُسْرَى مَعَ غَنِيِّ لَهُ تُقَى (١٠٠)

(٩٦) زيادة من «المعجم الكبير».

(٩٧) في «المعجم»: «حُرِفَ»، والصواب ما في الأصل، والله أعلم.

(٩٨) في الأصل: «يجهر»، وما أثبتته أصبح معنى ووزناً.

(٩٩) في الأصل: «اثنين»، والصواب ما أثبتته.

(١٠٠) أي: بالشكر؛ كما في «الحاشية».

وَمَنْ أَمَةٌ يَشْرِي فَأَدَّبَ مُحْسِنًا
 وَبَنِكَحُهَا مِنْ بَعْدِهِ حِينَ أَعْتَقَا
 وَمَنْ سَرَ خَيْرًا أَوْ أَعَادَ صَلَاتَهُ
 كَذَاكَ جَبَانٌ إِذْ (١٠١) يُجَاهِدُ ذَا شَقَا
 كَذَاكَ شَهِيدٌ فِي الْبِحَارِ وَمَنْ أَتَى
 لَهُ الْقَتْلُ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَأُمِّحِقَا
 وَطَالِبُ عِلْمٍ مُدْرِكٌ ثُمَّ مُسْبِغٌ
 وَضَوْءٌ لَدَى الْبَرْدِ الشَّدِيدِ مُحَقِّقَا
 وَمُسْتَمِعٌ فِي خُطْبَةٍ (١٠٢) قَدْ دَنَا وَمَنْ
 بِتَأْخِيرِ صَفِّ أَوَّلِ مُسْلِمًا وَقَى (١٠٣)
 وَحَافِظُ عَصْرِ مَعَ الْإِمَامِ مُؤَدِّنٌ
 وَمَنْ كَانَ فِي وَقْتِ الْفَسَادِ مُوَفِّقَا
 وَعَامِلٌ خَيْرٍ مُخْفِيًّا ثُمَّ إِنْ بَدَا
 يُرَى فَرِحًا مُسْتَبْشِرًا بِالَّذِي ارْتَقَا (١٠٤)
 وَمُعْتَسِلٌ فِي جُمُعَةٍ مِنْ جَنَابَةٍ
 وَمَنْ فِيهِ حَقٌّ قَدْ عَدَا مُتَصَدِّقَا

(١٠١) في الأصل: «إذا»، والصواب ما أثبتته.

(١٠٢) في الأصل: «ومسمع في خطبته»، والصواب ما أثبتته.

(١٠٣) أي: تأخر عن الصف الأول؛ مخافة أن يؤدي مسلماً؛ كما في «الحاشية».

(١٠٤) أي: يعجبه ثناء الناس عليه بالخير، فرحاً بالخير، رجاء أن يعمل غيره؛ كما

في «الحاشية».

وَمَا شِ يُصَلِّي جُمُعَةً ثُمَّ مَنَ أَتَى
بِذَا الْيَوْمِ خَيْرًا مَا يُضَاعِفُهُ مُطْلَقًا
وَمَنْ حَتْفُهُ قَدْ جَاءَهُ مِنْ سِلَاحِهِ
وَنَازِعُ نَعْلٍ إِنْ لِي خَيْرٍ (١٠٥) تُسَبِّحًا
وَمُتَّبِعٌ مَيْتًا حَيَاءً مِنْ أَهْلِهِ
وَمُسْتَمِعٌ الْقُرْآنِ فِيمَا رَوَى الثَّقَا
وَفِي مُصْحَفٍ يَقْرَأُ وَقَارِيهِ مُعْرَبًا
بِتَفْهِيمٍ مَعْنَاهُ الشَّرِيفِ مُحَقَّقًا

انتهت الرسالة بحمد الله تعالى ، وحسن عونه ، وتوفيقه الجميل ، ولا
حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وكان الفراغ من كتابتها يوم الخميس ، ٢٥ ربيع الثاني سنة ١٢٧٥ .



(١٠٥) في الأصل : «الخير» ، والصواب ما أثبتته .

الفهارس

- فهرس الآيات القرآنية .
- فهرس الأحاديث :
- ١ - الأحاديث الصحيحة .
- ٢ - الأحاديث الضعيفة .
- فهرس الآثار :
- ١ - الآثار الصحيحة .
- ٢ - الآثار الضعيفة .
- فهرس الرواة المترجم لهم .
- ثبت المراجع والمصادر .
- فهرس المواضيع والفوائد .



فهرس الآيات القرآنية

الآية	رقمها	السورة	الصفحة
الذين آتيناهم الكتاب من قبله	٥٢	القصص	٢٠
وما أموالكم ولا أولادكم	٣٧	سبأ	٢٠ و ٤٤
ومن يقنت منكن لله ورسوله	٣١	الأحزاب	١٩
يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله	٢٦	الحديد	٢٠

□□□□□

فهرس الأحاديث

١ - الأحاديث الصحيحة

الصفحة	طرف الحديث
٢٤	إذا اجتهد الحاكم
٣٣	أصبت السنة
٢٣	إن العبد إذا نصح لسيده
٤٢	إن هذه الصلاة التي على من كان قبلكم
٤٤ و ٤٣	إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم
٤٨	ثلاث من كل شهر
٢١	ثلاثة لهم أجران
٣٢	لك الأجر مرتين
٢٣	للعبد المملوك الصالح أجران
٢٢	لها أجران
٢٣	الماهر بالقرآن مع السفارة
٣١	من سن سنة حسنة
٤٥	من قال؟ كذب إن له الأجرين

٥٥

من قرأ حرفاً من كتاب الله

٢٦

نعم لها أجران

٢٧ - ٢٨

هذا وضوئي ووضوء الأنبياء قبلي

٢ - الأحاديث الضعيفة

الصفحة

طرف الحديث

٣٨

ابنك له أجر شهيدين

٣٥ - ٣٧

إذا كان يوم الجمعة؛ خرج الشياطين

٥٩

إذا كان يوم القيامة؛ أتى بالوالي

٢٢

أربعة يؤتون أجرهم مرتين

٤٢

إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم

٢٥

إن الوالي إذا اجتهد

٢٦

إن الصدقة على ذي القرابة

٥٧

إنني لأعلم أرضاً؛ يقال لها: عُمان

٤١

أيعجز أحدكم أن يجامع أهله كل جمعة

٤٥

بركة الطعام الوضوء قبله

٥٢

تضاعف الحسنات يوم القيامة

٣٨

شهيد البحر مثل شهيد البر

٢٨

ضاعف الله له الأجر مرتين

٥٤

قراءة الرجل في غير المصحف

٥٠

كتب الله له أجران: أجر السر، وأجر العلانية

٣١ - ٣٢

للإمام والمؤذن مثل أجر من صلى معهما

٥١

لكم أجران

٣٣	للجبان أجران
٤٩	له أجران : أجر السر وأجر العلانية
٣٤	من أدرك الخطبة
٣٣	من أسبغ الوضوء في البرد الشديد
٥٢	من اغتسل يوم الجمعة
٣١	من ترك الصف الأول؛ مخافة أن يؤدي مسلماً
٣٤	من طلب علماً فأدركه
٣٠	من عمّر جانب المسجد الأيسر
٣٠	من عمّر ميسرة المسجد
٣٤	من غسّل يوم الجمعة
٥٥ - ٥٤	من قرأ القرآن فأعربه
٣٩ و ٣٨	من لم يدرك الغزومعي
٥٨	من ولي من أمر المسلمين شيئاً
٢٧	نعم، لك أجران



فهرس الأثار

١ - الأثار الصحيحة

الصفحة	طرف الأثر
٤١	أيماسرية خرجت في سبيل الله
٥٢	للماشي في الجنازة قيراطان
٢٤	من أتاه القرآن
٥٦	لا بل أرجو لك فيه أجرين

٢ - الأثار الضعيفة

الصفحة	طرف الأثر
٥٤	أجر واحد، بل أجران
٤١	إن الذي يقرأ القرآن له أجر
٤٠	إن قتل أو غرق
٥١	أيها الناس! إنكم في زمان
٤٠	من فعل ذلك كان له أجران

فهرس الرواة المترجم لهم

الصفحة	اسم الراوي
٤٣	إبراهيم بن إسحاق الدبري
٢٦	إبراهيم بن المهاجر
٥٠	أحمد بن أسد
٢٩	بقية بن الوليد
٥٢	حامد بن آدم
٤٨	حبيب بن أبي ثابت
٢٦	حجاج بن نصير
٢٧	الحسن بن عازب
٥٦	الحسن بن هادية
٢٧ و ٢٧ و ٥٥	زيد العمي
٢١	سليمان بن عبد الرحمن
٤٠	سليمان بن عيسى
٥٨	سويد بن عبد العزيز
٥٢	الضحاك بن حمزة
٥٢	ضريب بن نفيير

٢٨
١٧
٣٢
٢٢
٣٧
٢٦
٥٤
٣٧
٣٨ و ٣٤
٣٨
٢٦
٣٤
٣٢
٤٧
٣٠
٣٧
٤١
٢١
٤٧
٣١
٢٨
٢٥
٥٥ و ٣١
٢٧

طلحة بن يحيى
عبد الله بن عرادة
عبد الله بن نافع
عبد الله بن وهب
عبد الخبير بن قيس
عبيد الله بن زحر
عثمان بن عبد الله
عطاء الخراساني
غفير بن معدان
علقمة بن شهاب
علي بن يزيد
عمر بن راشد
عمرو بن الحارث
عمرو بن خالد
عمرو بن عثمان الكلابي
فرج بن فضالة
فروة اللخمي
القاسم بن عبد الرحمن
قيس بن الربيع
ليث بن أبي سليم
المسيب
موسى بن إبراهيم
نوح بن أبي مريم
وهب بن منبه

٤٦

يحيى بن دينار

٣٢

يحيى بن طلحة

٣٢

يزيد بن ربيعة

٣٠

ابن جريج

٥٢

ابن فضيل

٤٣

أبو بكر بن أبي سبرة

٥٤

أبو سعيد بن عون

٤٩

أبو صالح

٣٧

مولى امرأة عطاء الخراساني

٢٦

جمرة بنت قحافة



ثبت المصادر والمراجع

- «اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة»: السيوطي، دار المعرفة.
- «أحوال الرجال»: الجوزجاني، تحقيق: السيد صبحي البدري السامرائي، مؤسسة الرسالة.
- «الاختيارات العلمية»: ابن تيمية، المجلد الرابع من «الفتاوى الكبرى»، دار المعرفة.
- «الاستيعاب في معرفة الأصحاب»: ابن عبد البر، على هامش الإصابة، مؤسسة الرسالة.
- «أسد الغابة في معرفة الصحابة»: ابن الأثير، دار الفكر.
- «الإصابة في تمييز أسماء الصحابة»: ابن حجر، مؤسسة الرسالة.
- «البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع»: الشوكاني، دار المعرفة.
- «تاريخ بغداد»: الخطيب البغدادي، المكتبة السلفية.
- «التاريخ الكبير»: البخاري، دار الفكر.
- «تبصير المنتبه بتحرير المشتبه»: ابن حجر، المكتبة العلمية.
- «تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي»: المباركفوري، دار الفكر.
- «الترغيب»: ابن شاهين، مخطوط.
- «الترغيب والترهيب»: المنذري، دار الكتب العلمية.

- «تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة»: ابن حجر، دار الكتاب العربي.
- «تقريب التهذيب»: ابن حجر، دار المعرفة.
- «تناسب الدرر»: السيوطي.
- «تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة»: ابن عراق، دار الكتب العلمية.
- «تهذيب التهذيب»: ابن حجر، طبع الهند.
- «تهذيب السنن»: ابن قيم الجوزية، مع مختصر سنن أبي داود، دار المعرفة.
- «تهذيب الكمال في أسماء الرجال»: المزي، مؤسسة الرسالة.
- «جامع التحصيل في أحكام المراسيل»: العلائي، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، عالم الكتب.
- «الجرح والتعديل»: ابن أبي حاتم، دار الكتب العلمية.
- «حسن المحاضرة»: السيوطي، طبع مصر.
- «حلية الأولياء»: أبو نعيم، دار الفكر.
- «ذيل الكاشف»: العراقي، دار الكتب العلمية.
- «سلسلة الأحاديث الضعيفة»: الألباني، مكتبة المعارف.
- «السنن»: ابن ماجه، دار إحياء التراث العربي.
- «السنن»: أبو داود، دار الفكر.
- «السنن»: الترمذي، دار إحياء التراث العربي.
- «السنن»: الدارقطني، طبع عبد الله هاشم يماني.
- «السنن»: الدارمي، دار الفكر.
- «السنن»: النسائي، دار الكتاب العربي.
- «شذرات الذهب»: ابن العماد، دار المسيرة.

- «شرح السنة»: البغوي، المكتب الإسلامي.
- «شرح صحيح مسلم»: النووي، دار إحياء التراث العربي.
- «شرح معاني الآثار»: الطحاوي، دار الكتب العلمية.
- «الشهاب الثاقب»: المحقق، الطبعة الأولى.
- «صحيح الجامع الصغير»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «صحيح مسلم»: مسلم بن الحجاج، مع شرحه للنووي.
- «ضعيف ابن ماجه»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «ضعيف الجامع الصغير»: الألباني، المكتب الإسلامي.
- «الضوء اللامع»: السخاوي.
- «عشرة النساء»: النسائي، طبع مصر.
- «عقود الجواهر»: جميل العظم.
- «علل الحديث»: ابن أبي حاتم، دار المعرفة.
- «فتح الباري»: ابن حجر، دار الفكر.
- «فيض القدير»: المناوي، دار المعرفة.
- «الكامل»: ابن عدي، دار الفكر.
- «كشف الأستار»: الهيثمي، مؤسسة الرسالة.
- «الكشف عن مجاوزة الأمة الألف»: السيوطي، ضمن «الحاوي للفتاوي».
- «كنز العمال»: المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة.
- «الكواكب السائرة»: الغزي، دار الآفاق الجديدة.
- «اللباب في تهذيب الأنساب»: ابن الأثير، دار صادر.
- «لسان الميزان»: ابن حجر، دار الفكر.
- «مجمع الزوائد ومنبع الفوائد»: الهيثمي، دار الكتاب العربي.
- «مختصر منهاج القاصدين»: ابن قدامة المقدسي، دار عمار.
- «المراسيل»: ابن أبي حاتم، دار الباز.

- «المستدرک»: الحاکم، طبع الهند.
- «مسند أبي بكر»: المروزي، المكتب الإسلامي.
- «المسند»: أحمد، دار الفكر.
- «المسند»: الروياني، مخطوط.
- «المسند»: الطيالسي، طبع الهند.
- «مسند الفردوس»: الديلمي.
- «مشكاة المصابيح»: التبريزي، تحقيق الألباني، المكتب الإسلامي.
- «المصنف»: ابن أبي شيبة، طبع الهند.
- «المصنف»: عبد الرزاق، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، منشورات
المجلس العلمي.
- «المعجم الكبير»: الطبراني، تحقيق: حمدي عبدالمجيد السلفي، طبع
العراق.
- «معجم المؤلفين»: عمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي.
- «المغني عن حمل الأسفار»: العراقي، على هامش «إحياء علوم الدين».
- «موارد الظمان»: الهيثمي، دار الكتب العلمية.
- «الموضوعات»: ابن الجوزي، دار الفكر.
- «نصب الرأية»: الزيلعي، دار الحديث.
- «نظم العقيان»: السيوطي، طبع نيويورك.
- «النور السافر»: العيدروسي، طبع بيروت.
- «نيل الأوطار»: الشوكاني، دار الفكر.
- «هدية العارفين»: البغدادي، دار الفكر.



فهرس الفوائد والموضوعات

الصفحة الموضوع	
المقدمة .	٦
عمل المحقق في الرسالة .	٧
ترجمة المصنف .	١٠
صور المخطوطة .	١٦
مقدمة المصنف .	٢٠
أزواج النبي ﷺ .	٢٠
المؤمنون الأتقياء .	٢١
مؤمنو أهل الكتاب .	٢١
الإيمان والعمل الصالح .	٢١
تخريج حديث: «ثلاثة لهم أجران . . .» .	٢٢
تخريج حديث: «من أسلم من أهل الكتابين . . .»، وبيان أن الراجع وقوعه يوم حجة الوداع .	٢٢
تخريج حديث: «أربعة يؤتون أجرهم . . .» .	٢٣
تخريج حديث: «إن العبد إذا نصح لسيدته . . .» .	٢٤

- ٢٤ تخريج حديث: «للعبد المملوك الصالح . . .» .
- ٢٤ تخريج حديث: «الماهر بالقرآن مع السفارة . . .» .
- ٢٥ تخريج حديث: «إذا اجتهد الحاكم . . .» .
- ٢٦ تخريج حديث: «إن الوالي إذا اجتهد . . .» .
- ٢٦ تخريج حديث زينب زوجة عبد الله بن مسعود في الصدقة على ذي القرابة .
- ٢٧ تخريج حديث أبي أمامة .
- ٢٧ تخريج حديث جمرة بنت قحافة .
- ٢٨ هذا وضوئي ووضوء المرسلين قبلي .
- ٣٠ تخريج حديث: «من عمر ميسرة المسجد . . .» .
- ٣٠ تخريج حديث: «من عمر جانب المسجد الأيسر . . .» .
- ٣١ تخريج حديث: «من ترك الصف الأول . . .» .
- ٣١ تخريج حديث: «من سنَّ سنةً حسنةً . . .» .
- ٣١ تخريج حديث: «للإمام والمؤذن مثل . . .» .
- ٣٢ تخريج حديث أبي سعيد الخدري في إعادة الصلاة إذا وجد المتيّم الماء .
- ٣٣ تخريج حديث: «من طلب علماً . . .» .
- ٣٤ تخريج حديث: «من أسبغ الوضوء في البرد الشديد . . .» .
- ٣٤ تخريج حديث: «للجبان أجران . . .» .
- ٣٥ تخريج حديث: «من أدرك الخطبة . . .» .
- ٣٥ تخريج حديث: «من غسّل يوم الجمعة . . .» .
- ٣٥ تخريج حديث: «إذا كان يوم الجمعة . . .» .
- ٣٧ تخريج حديث أم خلاد .
- ٣٨ تخريج حديث: «شهيد البحر . . .» .
- ٣٩ تخريج حديث: «من لم يدرك الغزومعي . . .» .
- ٤٠ تخريج حديث: «إذا تسارعتم إلى الخير . . .» .

تخريج حديث: «أيعجز أحدكم أن يجامع أهله...» .	٤١
تخريج حديث خالد بن معدان: «إن الذي يقرأ القرآن...» .	٤١
تخريج حديث فروة اللخمي: «أیما سرية خرجت...» .	٤١
تخريج حديث فضل صلاة العصر.	٤٢
تخريج حديث مقتل عامر بن الأكوع بذئاب سيفه خطأ.	٤٥
تخريج أحاديث الوضوء قبل الطعام، وبيان ضعفها، وفيه مبحث فقهي .	٤٥
تخريج حديث أبي هريرة في أجر السر وأجر العلانية، وبيان ضعفه واضطرابه من جميع الوجوه الواردة.	٤٨
تخريج أثر عبد الله بن رباح: «للماشي في الجنازة قيراطان...» .	٥٢
تخريج أثر كعب: «الصدقة تضاعف يوم الجمعة...» .	٥٢
تخريج حديث: «تضاعف الحسنات يوم الجمعة...» .	٥٢
تخريج حديث: «من اغتسل يوم الجمعة...» .	٥٣
تخريج حديث القراءة في المصحف .	٥٤
تخريج حديث: «إني لأعلم أرضاً يقال لها: عُمان...» ، وبيان ضعفه؛ خلافاً للمصنف .	٥٦
تخريج حديث: «من ولي من أمر المسلمين شيئاً...» ، وبيان ضعفه .	٥٦
قصيدة المصنف في الأعمال التي توجب مضاعفة الأجر.	٥٨
الفهارس .	٦١
فهرس الآيات القرآنية .	٦٣
فهرس الأحاديث .	٦٤
١ - الأحاديث الصحيحة .	٦٤
٢ - الأحاديث الضعيفة .	٦٥
فهرس الآثار .	٦٧

١ - الآثار الصحيحة .	٦٧
٢ - الآثار الضعيفة .	٦٧
فهرس الرواة المترجم لهم .	٦٨
ثبت المصادر والمراجع .	٧١
فهرس الفوائد والموضوعات .	٧٥



التنضيد والمونتاج
مكتبة الحسن للنشر والتوزيع
عمان - هاتف (٦٤٨٩٧٥) - ص. ب (١٨٢٧٤٢)

